



GEF/A.2/7
19 سبتمبر 2002

الجمعية العمومية الثانية لصندوق البيئة العالمية
بيجنغ، الصين
16-18 أكتوبر، 2002

البند 15 على جدول الأعمال

موجز المفاوضات بشأن
العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية

فهرس المحتويات

1	<u>الموجز</u>
6	<u>الملحق أ: برمجة موارد العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية</u>
25	<u>المرفق 1: القياس الكمي للنتائج التي يمكن تحقيقها بموجب كل من السيناريوهات المالية</u>
	<u>الملحق ب: مسودة القرار</u> 36
44	<u>المرفق 1: المساهمات</u>
47	<u>المرفق 2: وثيقة ارتباط</u>
48	<u>المرفق 3: جدول السحب التأشيرى</u>
49	<u>الملحق ج: توصيات بشأن السياسات متفق عليها فى إطار العملية الثالثة بتجديد موارد صندوق البيئة العالمية</u>

1 . وافق المشاركون المساهمون في العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية ("المشركون") على إرسال موجز المفاوضات هذا إلى مجلس صندوق البيئة العالمية، جنباً إلى جنب مع الوثائق المرفقة: برمجة الموارد من أجل العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية (الملحق أ)، القرار رقم __، الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية: العملية الثالثة لتجديد الموارد (الملحق ب) و التوصيات بشأن السياسات من أجل فترة العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية (الملحق ج). يبرز هذا الموجز بنود جدول الأعمال الرئيسية التي تم النظر فيها في اجتماعات عملية التجديد. وليس هذا الموجز تقريراً يشمل تفاصيل كافة المناقشات التي جرت أثناء عملية التفاوض.

عملية تجديد الموارد

2 . في مايو من عام 2002 طلب مجلس صندوق البيئة العالمية من البنك الدولي، بصفته القيم على الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية، بالتعاون مع المسؤول التنفيذي الأول/رئيس مجلس صندوق البيئة العالمية، الشروع في العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني (صندوق البيع العالمية - 3). وبناء عليه، دعا القيم المشاركون في صندوق البيئة العالمية الذين من المحتمل أن يساهموا في موارده إلى اجتماع أولي لوضع خطة مفاوضات عملية التجديد هذه (أكتوبر 2000 في واشنطن العاصمة). وقد رحب المجتمعون ببدء عملية التجديد لصندوق البيئة العالمية - 3 ونوهوا إلى أهمية صندوق البيئة العالمية باعتباره آلية التمويل المتعددة الأطراف الرئيسية من أجل اتفاقيات البيئة العالمية. كما تم التوصل إلى اتفاق على ترتيبات المشاركة في مناقشة عملية التجديد، وعلى الجدول الزمني للاجتماعات¹ وخطة العمل بشأن هذه المناقشات. وقد اعتبرت قضيتان رئيسيتان ذاتاً أهمية قصوى بالنسبة لمناقشات التجديد الثالث لصندوق البيئة العالمية. الأولى تعظيم تركيز وفعالية عمليات الصندوق. والقضية الثانية معالجة المتأخرات المستحقة لعملية التجديد السابقة. وتم الاتفاق على أن تشمل مناقشات عملية التجديد الثالث الموضوعات التالية: (1) برمجة موارد صندوق البيئة العالمية - 3 والمستوى المستهدف لعملية التجديد؛ (2) تقاسم أعباء التجديد الثالث؛ (3) الدراسة الثانية لمستوى الأداء العام لصندوق البيئة العالمية ("الدراسة الثانية")؛ و (4) التوصيات بشأن السياسات من أجل صندوق البيئة العالمية - 3.

برامج الموارد بموجب صندوق البيئة العالمية - 3 والمستوى المستهدف لعملية تجديد موارده

3 . نظر المشاركون في اقتراح أعدته سكرتارية صندوق البيئة العالمية من أجل برمجة الموارد في فترة التجديد الثالث لموارد الصندوق بهدف تغطية متطلبات عملياته وأنشطته للسنوات الأربع اعتباراً من السنة المالية

¹ عقدت الاجتماعات التالية بشأن عملية تجديد موارد الصندوق الاستئماني: 7 مايو 2001 في واشنطن العاصمة؛ 11-12 أكتوبر 2001 في أدنبرة؛ 3-4 ديسمبر 2001 في واشنطن العاصمة؛ 27-28 فبراير في باريس؛ 13-14 مايو 2002 في واشنطن العاصمة؛ و 6-7 أغسطس 2002 في واشنطن العاصمة.

2003 ولغاية السنة المالية 2006، مع الإقرار بأن مجلس الصندوق سيشرف على التخصيص الفعلي لموارد الصندوق من خلال دراسة خطط عمله الاستراتيجية والموافقة عليها.² وقد أرفقت وثيقة برمجة الموارد من أجل فترة العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية كملحق "أ" لهذا الموجز.

4. أكد المشاركون المساهمون على دور الصندوق باعتباره الآلية المالية الرئيسية من أجل البيئة العالمية وعلى أهمية ومزايا هذه الآلية الوحيدة التي تعالج مجموعة متنوعة من قضايا البيئة العالمية. كما أقر المشاركون بالمطالب المتزايدة التي تلقى على عاتق الصندوق، ولاسيما في ضوء إبرام اتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة واقتراح مجلس الصندوق اعتبار تدهور الأراضي والملوثات العضوية الثابتة مجالا جديدا من مجالات تركيز صندوق البيئة العالمي. وتمت أثناء تحديد حجم عملية إعادة التجديد موازنة هذه الاحتياجات واحتياجات مجالات التركيز القائمة مع قدرة الجهات المانحة على المساهمة في العملية.

5. أكد المشاركون على استمرار الصندوق في السعي لزيادة فعاليته وكفاءته. كما حددت مناقشة برامج الصندوق عددا من وسائل الوفاء بهذا الهدف، شاملة: تحسين الأداء على مستوى البلدان؛ نهجا استراتيجيا جديدا بشأن وضع خطط العمل، وتوقع نتائج وأثر خطط عمله مع مؤشرات واضحة من أجل قياس أدائه، وتدعيم الترتيبات المؤسسية من أجل تبسيط إجراءات تجهيز المشروعات وتدعيم عمليتي المتابعة والتقييم، وإدماج قضايا البيئة العالمية في برامج التنمية، وزيادة مبالغ التمويل المشترك.

2 المتأخرات عند نهاية فترة عملية التجديد الثانية لموارد صندوق البيئة العالمية - 2

6. في بداية عملية التجديد، أعرب المشاركون عن قلقهم بشأن أوضاع المتأخرات التي لم يسدها بعض المشاركين المساهمين حتى نهاية فترة ارتباطات صندوق البيئة العالمية - 2. وحث المشاركون البلدان التي لم تسدد هذه المتأخرات على الالتزام بخطة محددة لتصفية هذه المتأخرات أثناء مفاوضات عملية التجديد الثالثة.

3 منع حدوث المتأخرات في العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية - 3

7. ناقش المشاركون مختلف الخيارات الممكنة لمنع حدوث متأخرات في العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق، شاملة: (1) تقييد الاستعانة بخدمات الاستشاريين؛ (2) تطبيق إرشادات/معايير تشترط الأفضلية في التوريدات لخدمات الاستشاريين؛ (3) تقييد حقوق التصويت؛ (4) إيضاح كتابي لمجلس الصندوق من الوزير المختص بشأن متأخرات بلاده يبين سبب وجود المتأخرات؛ و (5) استمرار البند الحالي الخاص بالنسب.

² أنظر التوصيات المتفق عليها في إطار العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية، الفقرات 20-24 من الملحق ج لهذه الوثيقة.

8 . وافق المشتركون على ضرورة تطبيق ثلاث وسائل من وسائل منع حدوث المتأخرات في العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق: (1) الاستمرار باتباع بند النسب الذي كان ساري المفعول في فترة الصندوق الأولى وفترته الثانية؛ (2) إدخال شرط أن يقدم البلد المشترك المساهم الذي ما زالت عليه متأخرات أو تأخر في إلغاء مشروعية مساهماته لمجلس الصندوق إيضاحاً مكتوباً من الوزير المعني يبين سبب وجود المتأخرات أو التأخير والخطوات التي يجري اتخاذها لتسويتها؛ و (2) التأكيد على البند المنصوص عليه في وثيقة إنشاء صندوق البيئة العالمية الذي يقصر حقوق التصويت على المساهمات الفعلية التي تدفع لصندوق البيئة العالمية.

إطار اقتسام أعباء التجديد التلث لموارد صندوق البيئة العالمية -3 والتعهدات النهائية

9 . جرى الاتفاق على الإطار الأساسي لتقاسم الأعباء خلال عدة اجتماعات. ونوه المشتركون إلى ضرورة التوصل إلى اقتسام للأعباء منصف وعادل. واتفق المشتركون على فترة ستة أشهر لتحديد متوسط القيم بشأن تحديد أسعار الصرف المرجعية (15 مايو 2001 إلى 15 نوفمبر 2001). وتستخدم أسعار الصرف هذه لتحديد مقدار المساهمات بالعملة الوطنية لصندوق البيئة العالمية - 3.

10 . في الاجتماع النهائي الذي عقد في أغسطس 2002، اتفق المشتركون على أن يكون حجم العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق 2306 مليون وحدة حقوق سحب (أي 2924 مليون دولار) مع مراعاة التوزيع المتوقع للموارد بين مجالات التركيز الحالية والمقترحة، شاملة المشروعات متعددة القطاعات، وبناء القدرات وأنواع أخرى من الأنشطة المشتركة التي تتصل بصورة مباشرة أو غير مباشرة بمجالات التريليز. في ضوء الاحتياجات الحالية وتلك المحددة بوضوح لحماية البيئة العالمية، أشار عدد من المشاركين إلى أن حكوماتهم ستدرس تقديم مساهمات إضافية لكي تزيد مستوى العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية - 3. وبعد الاجتماع الذي عقد في أغسطس، قدم عدد من المشاركين المساهمين في صندوق البيئة العالمية -3 تعهدات بإتاحة مساهمات إضافية تبلغ 35 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (44 مليون دولار أمريكي). وبذلك يصل مجمل حجم العملية الثالثة لتجديد الموارد إلى 2341 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (2970 مليون دولار أمريكي).

11 . وافق المشتركون على وثيقة عملية تجديد موارد الصندوق، الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية: *العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق*، وهي على شكل قرار من قرارات البنك الدولي لكي يصادق عليها مجلس صندوق البيئة العالمية ومن ثم يجري تقديمها للبنك الدولي، بصفته القيّ على هذا الصندوق الاستئماني، لكي يعتمدها مجلس المديرين التنفيذيين في البنك (أنظر الملحق ب).

12 . يبين المرفق 1 لوثيقة تجديد الموارد التعهدات بمقادير المساهمات في العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق، وهي بعنوان *الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية - العملية الثالثة لتجديد الموارد: المساهمات*. وهي مؤلفة من مساهمات أساسية ومساهمات إضافية تبلغ 1719 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (أي 2185

مليون دولار أمريكي) مع اعتماد للسحب المعجل بمبلغ 67 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (أي 85 مليون دولار أمريكي). كما تضم موارد العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق مبلغاً مدوراً من العملية السابقة لتجديد موارد الصندوق وقدره 450 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (أي 570 مليون دولار أمريكي)، ومن دخل الاستثمارات المتوقع أثناء فترة ارتباطات صندوق البيئة العالمية - 3 (السنة المالية 2003 - السنة المالية 2006) تبلغ 105 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (أي 130 مليون دولار أمريكي).

القضايا المالية لصندوق البيئة العالمية - 3

13. نوّه المشتركون إلى أن المشتركين المساهمين في العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية ينبغي عليهم بذل قصارى جهدهم لإيداع وثائق ارتباطاتهم أو وثائق ارتباطاتهم المشروطة بحلول 30 نوفمبر 2002. ويبلغ القيمّ مجلس الصندوق دورياً عن أوضاع وثائق الارتباط ووثائق الارتباط المشروط المودعة لدى القيمّ.

14. اتفق المشتركون على أن تدفع المساهمات التي بدون شروط على أربعة أقساط متساوية بحلول 30 نوفمبر 2002، و 30 نوفمبر 2003، 30 نوفمبر 2004 و 30 نوفمبر 2005 شريطة سريان مفعول صندوق البيئة العالمية - 3 في 31 أكتوبر 2002. كما اتفق المشتركون على أن يقوم المشتركون المساهمون الذين يودعون وثائق ارتباط مشروطة ببذل قصارى جهدهم لإلغاء مشروطية مبالغ كافية من مساهماتهم لتسديد مبالغ أقساطهم قبيل هذه التواريخ.

15. اتفق المشتركون على أن يتم الدفع نقداً ومقداً أو عن طريق إيداع سندات إذنية تدفع عند الطلب غي قابلة للتداول وغير مغلة لفائدة أو التزامات مماثلة لحساب القيمّ. وما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك مع القيمّ، يتم قبض هذه السندات على أساس نسبي تقريبي بين المشتركين المساهمين. ويتم قبض تلك المبالغ وفقاً لجدول قبض متفق عليه مع القيمّ.

16. يسري مفعول جدول المساهمات المقدمة من أجل صندوق البيئة العالمية -3 بتاريخ استلام القيمّ وثائق الارتباط أو وثائق الارتباط المشروطة من المشتركين المساهمين الذين يبلغ إجمالي مساهماتهم ما لا يقل عن 357 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (20 % من المساهمات التي تم التعهد بتقديمها). ويسري مفعول صندوق البيئة العالمية - 3 بتاريخ استلام القيمّ وثائق ارتباط أو وثائق ارتباط مشروطة من مشتركين مساهمين يبلغ مجموع

مساهماتهم ما لا يقل عن 1072 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (60 % من المساهمات التي تم التعهّد بتقديمها).

تقييم أداء صندوق البيئة العالمية - 2

17. نوه المشاركون إلى أهمية استعراض مدى التقدم المحرز في الاستجابة للتوصيات بشأن السياسات في فترة صندوق البيئة العالمية - 2، شاملة التوصيات المتعلقة بجعل قضايا البيئة العالمية جزءاً لا يتجزأ من البرامج العادية للهيئات المسؤولة عن إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته، والتزام البلدان بهذه القضايا وتقوية أنشطة التواصل. كما أقر المشاركون بالتحدي المائل في مواصلة تبسيط إجراءات صندوق البيئة العالمية، بما في ذلك الوقت المنصرم بين موافقة مجلس الصندوق على برنامج العمل والتنفيذ الفعلي لأنشطة المشروعات على أرض الواقع.

18. تم في عام 2001 تنفيذ الدراسة الثانية لمستوى الأداء العام لصندوق البيئة العالمية. وأدت ضرورة مواصلة تحسين الكفاءة والفعالية وتبسيط الإجراءات إلى تحسين استجابة الصندوق لاحتياجات البلدان المتعاملة معه، كما تم التأكيد على زيادة مستوى قبول صندوق البيئة العالمية وبرامج موارده الاستراتيجية. وأقر المشاركون المساهمون ازدياد قدرات الاستيعاب في البلدان المتلقية للمساعدات من الصندوق وازدياد قدرات شركاء الصندوق على تقديم مساعدات جيدة النوعية للمشروعات. وينبغي على الصندوق مواصلة تقوية قدراته في مجالات متابعة المشروعات وتقييم أثرها وتقييم الاتجاهات السائدة من أجل ضمان جودة نوعية عملياته.

التوصيات المتعلقة بالسياسات من أجل صندوق البيئة العالمية - 3

19. اتفق المشاركون على أن وضع التوصيات بشأن السياسات المتعلقة بقضايا الاستراتيجية التي سيناقشها مجلس الصندوق في فترة صندوق البيئة العالمية - 3 يعتبر جزءاً هاماً من عملية تجديد موارد الصندوق، وعلى أن هذه التوصيات يجب أن يتم وضعها باستخدام الدراسة الثانية لمستوى الأداء العام لصندوق البيئة العالمية كأساس جنباً إلى جنب مع التقارير الأخرى الناجمة عن برنامج المتابعة والتقييم الخاص بصندوق البيئة العالمية أثناء فترة التجديد الثاني لموارد الصندوق. تقدم المشاركون بهذه التوصيات بهدف زيادة تأكيد الصندوق على جودة النوعية وعلى تحقيق النتائج على أرض الواقع، وأيضاً تحسين استجابة الصندوق لاحتياجات البلدان ولإرشادات من اتفاقيات البيئة العالمية، مع جعل إجراءاته أكثر سرعة وبساطة وكفاءة بغية تعظيم الأثر المتحقق منها مع دراسة أداء البلدان وذلك من خلال موارد العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية. وقد أرفقت التوصيات بشأن السياسات الخاصة بصندوق البيئة العالمية - 3 بهذا الموجز (أنظر الملحق ج).

خطوات نحو إنجاز العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية

20 . طلب المشتركون من المسؤول التنفيذي الأول/رئيس الصندوق عرض هذا الموجز شاملا الملاحق المرفقة به على مجلس الصندوق لدراسته في الاجتماع الذي يعقده في أكتوبر 2002. والمجلس مدعو إلى أخذ العلم بهذا الموجز والمصادقة على وثيقة عملية تجديد الموارد والتوصيات بشأن السياسات.

21 . كما يدعو المشتركون المجلس إلى أن يطلب من المسؤول التنفيذي الأول/رئيس الصندوق إرسال هذا الموجز إلى البنك الدولي مع طلب دعوة المديرين التنفيذيين في البنك الدولي لاعتماد الملحق ب لهذا الموجز وهو القرار رقم.... الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية: العملية الثالثة لتجديد الموارد، وبذلك يخول البنك الدولي بصفته القيم على صندوق البيئة العالمية، بإدارة الموارد التي تتاح بمقتضى صندوق البيئة العالمية - 3.

الملحق أ: برمجة موارد العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية³

أولاً - مقدمة

1. في 30 أكتوبر 2000، اتفق ممثلون من 32 بلدا من البلدان المانحة لصندوق البيئة العالمية حاليا والبلدان التي من المحتمل أن تصبح مانحة له على الجدول الزمني وبرنامج الوقائع التي من شأنها أن تؤدي إلى العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية (صندوق البيئة العالمية - 3). وقد نص الجدول الزمني على مناقشة أولية في مايو 2001 مع مناقشة نهائية واتفاق في فبراير 2002. وتمت مناقشة اقتراح أولي⁴ بشأن برمجة الموارد في الاجتماع الذي عقد في مايو 2001. ومع أن المشتركين أقرروا في حينه أنه كان من السابق لأوانه التوصل لاتفاق على مستوى تمويلي للعملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق، تم الطلب من سكرتارية الصندوق ومن القيم على صندوقه الاستثماري النظر في مدى يتراوح ما بين 2.5 بليون دولار أمريكي و 3.5 بليون دولار أمريكي، شاملا المرحل من صندوق البيئة العالمية - 2، عند إعداد وثيقة برمجة أكثر تفصيلا لعرضها في اجتماع أكتوبر 2001، مع عدم الإخلال بالسيناريوهات الأخرى. وقد أعلن الاجتماع أنه ينبغي على وثيقة البرامج " أن تتناول الطاقة الاستيعابية للبلدان مع قدرات التنفيذ لدى الهيئات التي تتولى إدارة صندوق البيئة العالمية وتنفيذ مشروعاته والهيئات التي تنفذ تلك المشروعات؛ وأن تنظر في مالية صندوق البيئة العالمية في سياق الاتجاهات السائدة في التمويل من أجل البيئة العالمية شاملا الموارد المالية التي تتيحها المؤسسات والهيئات الثنائية الأطراف والقطاع الخاص، فضلا عن الموارد المستقلة اللازمة من أجل العمليات من موارد مخصصة كرسوم إدارية".⁵

2. تعتبر هذه الوثيقة اقتراحا من أجل برمجة الموارد في فترة العملية الثالثة لتجديد كوارد الصندوق، وذلك لتغطية عمليات وأنشطة صندوق البيئة العالمية في السنوات المالى الأربع 2003 ولغاية 2006. وما يشكل خلفية هذه البرامج هو الزيادة الكبيرة في قدرات الاستيعاب في البلدان وقدرات التنفيذ لدى الهيئات المسؤولة عن إدارة صندوق البيئة العالمية والهيئات التي تنفذ مشروعاته على السواء؛ فهذه القدرات ازدادت معا إلى حد أنه لا يشكل أحدها قيда على العمليات بموجب أي من سيناريوهات التمويل. فقد ازدادت قدرات الاستيعاب في البلدان زيادة كبيرة حسبما يتضح من تزايد مشاركة البلدان في إجراءات الاتفاقيات البيئية الدولية، وبرامج وسياسات التنمية القطاعية المرتبطة بموارد التمويل من صندوق البيئة العالمية، ونتائج الأنشطة التسهيلية (حسبما اتضح من تقييمات حديثة العهد). واتضح قدرات التنفيذ لدى الهيئات من ازدياد المشروعات المزمع أن يساندها صندوق البيئة العالمية مستقبلاً. فقدرات الاستيعاب والتنفيذ معا تحدد القدرة العامة لنظام صندوق البيئة العالمية، وهذا ما يمكن

³ عرضت المعلومات في هذا المحق في اجتماعات عملية تجديد الموارد وذلك في وثيقتي الصندوق رقم GEF/R.3//15/Rev.1 ورقم GEF/R.3//15/Add.1.

⁴ برمجة موارد العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية . رقم GEF/R.3/6.

⁵ الفقرة 14 من موجز الرؤساء المشتركين.

قياسه كمياً على أساس توقعات من القاعدة إلى القمة للطلب غير المقيد مالياً في كل من مجالات التركيز. وقد تم ذلك من أجل وثائق استعراض أوضاع البرامج التي يجري إعدادها بالتشاور مع الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته، علماً بأن الطلب المقدّر بهذه الطريقة يفوق كثيراً الموارد المالية المتاحة بموجب أي من السيناريوهات المعروضة في هذا الملحق.

3. ناقش القسم "الثاني" من وثيقة برمجة الموارد⁶ التي عرضت في مايو 2001 التقديرات الأولية لاحتياجات صندوق البيئة العالمية - 3 من الموارد المالية والأثر والمدلولات الممكنة لعدد من تطورات العمليات. وناقش القسم "الثالث" من تلك الوثيقة طلب وقدرات الاستيعاب لدى البلدان على إعداد وتنفيذ مشروعات جيدة النوعية تفي بالأهداف البيئية العالمية؛ كما ناقش القسم "الرابع" قدرات التنفيذ لدى نظام صندوق البيئة العالمية على الوفاء بالطلب لدى البلدان؛ أما القسم "الخامس" فقد استعرض مدلولات مختلف سيناريوهات عملية تجديد الموارد على برنامج العمل.

4. تواصل الوثيقة الحالية تلك البرامج على أساس السيناريوهات المعدلة. وبيّن القسم الثاني سيناريوهات التمويل تلك. كما يقترح القسم الثالث من أجل كل من سيناريوهات التمويل الثلاثة مجموعة متوازنة من ارتباطات صندوق البيئة العالمية لكل من مجالات التركيز كمستويات مرجعية للبرامج التفصيلية. وبيّن القسم الرابع طريقة برمجة الموارد لكل من هذه المجالات ضمن المبالغ التأشيرية المحددة. وبما أن توقعات احتياجات الموارد من القاعدة إلى القمة لكل من مجالات التركيز (استناداً إلى المشروعات الجاري إعدادها حالياً أو التخطيط النظري للوفاء باحتياجات برامج تم تحديد معالمها) تفوق الموارد المتاحة، تقوم الأقسام من الخامس وحتى الحادي عشر ببرمجة الموارد وتوزيعها على مجالات التركيز وفقاً لمبادئ تطوير حافظة العمليات المبيّنة.

5. عندما يكون هناك اتفاق واسع النطاق على سيناريو تمويل محدد وعلى مبادئ تطوير حافظة العمليات، تقوم سكرتارية الصندوق بإعداد خطة عمل صندوق البيئة العالمية لفترة السنوات المالية 2003-2006 بالتشاور مع الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته، وذلك لعرضها على اجتماع مجلس الصندوق في ديسمبر 2001. في إطار الاتساق مع سيناريو ومبادئ التمويل المقترحة وباتباع الشكل المعتاد، من شأن خطة العمل أن تعرض على المجلس لغرض الدراسة:

- (أ) مناهج محددة من أجل تحقيق وإدامة الأثر المرجو في كل من مجالات التركيز؛
- (ب) استراتيجية الصندوق من أجل تحقيق الاستفادة القصوى من نقاط القوة التي تتميز بها كل من الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات التي تنفذ تلك المشروعات والتي تعمل في إطار سياسة الفرص الموسعة؛
- (ج) طرق تقوية التزام البلدان بالمشروعات؛ و

⁶ المرجع نفسه.

د) مقترحات من أجل زيادة الكفاءة المالية وكفاءة العمليات في نظام صندوق البيئة العالمية وفقاً للقرارات التي يتخذها مجلس الصندوق بشأن السياسات.

ثانياً - سيناريوهات التمويل

6. يبين الجدول 1 ثلاثة سيناريوهات تمويل - 2.5 بليون (مليار) دولار و 3 بلايين (مليارات) دولار، و 3.5 بليون (مليار) دولار. وبعد أن تؤخذ في الاعتبار المجالات الجديدة وهي الملوثات العضوية الثابتة وتدهور الأراضي وبناء القدرات المشتركة بين المجالات، يستلزم كل من هذه السيناريوهات تعديلات كبيرة في استراتيجيات إدارة المشروعات المزمعة وحفاظ العمليات في مجالات تركيز صندوق البيئة العالمية القائمة حالياً. وينبغي على الاستراتيجيات المعدلة الاعتماد بدرجة أقوى كثيراً على أوجه التكامل فيما بين مجالات تركيز الصندوق وبين الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية والموارد التمويلية الجديدة الممكنة في صندوق البيئة العالمية (مثلاً الموارد المخصصة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ) وتحقيق أقصى استفادة من التمويل المشترك.

الجدول 1: موجز سيناريوهات التمويل الثلاثة الخاصة بصندوق البيئة العالمية

السيناريو الأول	دولار	وحدة حقوق سحب	السيناريو الثاني	دولار	وحدة حقوق سحب	السيناريو الثالث	دولار	وحدة حقوق سحب
العمليات الرئيسية ^أ	2.00	1.58	2.50	1.97	3.00	2.37		
الملوثات العضوية الثابتة ^ب	0.25	0.20	0.25	0.20	0.25	0.20		
تدهور الأراضي ^ج	0.25	0.20	0.25	0.20	0.25	0.20		
مجموع متطلبات صندوق البيئة العالمية - 3	2.50	1.98	3.00	2.37	3.50	2.76		
مطروحا منه المرحل من صندوق البيئة العالمية - 2	0.30	0.24	0.30	0.24	0.30	0.24		
مجموع احتياجات صندوق البيئة العالمية - 3 من الموارد التمويلية الجديدة	2.20	1.74	2.70	2.13	3.20	2.25		

^أ الموارد المالية المطلوبة للأنشطة ضمن مجالات التركيز الرئيسية (شاملة تدهور الأراضي ضمن مجالات التركيز الحالية)، وبناء القدرات المشتركة بين مجالات التركيز، شاملة كافة الرسوم المتصلة بذلك، وبناء القدرات الرئيسية وبناء القدرات الموجه والمبسّط الإجراءات بنسبة حوالي 10 في المائة من الموارد المخصصة لمجالات التركيز الرئيسية، والخدمات الرئيسية التي يقدمها الصندوق.

^ب الموارد المالية المطلوبة شاملة كافة الرسوم المتصلة بذلك وبناء القدرات من أجل الملوثات العضوية الثابتة.

^ج تدهور الأراضي الذي يسفر عن منافع للبيئة العالمية خارج مجالات التركيز الرئيسية. الموارد المالية المطلوبة شاملة كافة الرسوم المتصلة بذلك.

ثالثاً - مستويات التمويل المرجعية

7 . تم وضع مستويات تمويل تأشيرية من أجل العمليات الرئيسية في مجالات التركيز، بالاتساق مع سيناريوهات التمويل الشاملة المبينة في الجدول 1 لكي تكون نقطة مرجعية من أجل البرامج. مستويات التمويل هذه المبينة في الجدول 2 مستندة إلى الشروط والافتراضات التالية:

- (أ) حسبما تم طلبه في الاجتماع الذي عقد في مايو بشأن عملية تجديد موارد الصندوق، تم تحديد الرسوم التي تدفع للهيئات بصورة مستقلة. لأغراض وضع اللوائح فقط،⁷ تم تقدير مبلغ الرسوم عند مستوى 8 في المائة من الموارد المخصصة للمشروعات في مجالات التركيز الرئيسية وغير الرئيسية؛
- (ب) تم الحفاظ على الحصص السابقة لكل من مجالات التركيز الخاصة بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ والمياه الدولية من مجموع المخصصات؛
- (ج) هناك توسيع للحصة المخصصة لمجالات التركيز المتعدد نتيجة الاتجاه نحو الإدارة المتكاملة للمنظومات الإيكولوجية والتوسع المزمع لبرنامج المنح الصغيرة، غير أن هذه الأنشطة تساهم أيضا في مجالات التركيز الرئيسية؛
- (د) تم تحديد مخصص من أجل مجال التركيز الخاص بتدهور الأراضي فيما لو قرر مجلس صندوق البيئة العالمية تضمينه كمجال تركيز، ولكن ستخصص في البرامج موارد إضافية مثلما جرى من قبل من أجل الأنشطة المتصلة بتدهور الأراضي في مجالات التركيز الأخرى؛
- (هـ) تم إبقاء موازنة الخدمات التي تقدم للصندوق على حالها بالقيمة الحقيقية باستعمال معدل تضخم نقدي يبلغ 3 في المائة سنويا مقوما بالدولار الأمريكي؛ و
- (و) تم تحديد المخصصات لمجال التركيز على الملوثات العضوية الثابتة وأنشطة بناء القدرات المشتركة بين مجالات التركيز (مجالات جديدة غير رئيسية) عند المستويات المبينة في آخر وثيقة برمجة إلا في حالة سيناريو التمويل الأدنى حيث لا يتم تمويل أنشطة بناء القدرات هذه. يصف القسمان التاسع والعاشر افتراضات التخطيط لهذه الأنشطة.

8 . يرجى ملاحظة أنه بالنسبة للسيناريو 1، تكون مستويات التمويل الاسمية بالنسبة لمجالات التركيز الخاصة بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ والمياه الدولية أدنى في فترة صندوق البيئة العالمية - 3 مما في فترة صندوق البيئة العالمية - 2. وليست الزيادة في الأنشطة المتعددة مجالات التركيز كبيرة بما يكفي لموازنة هذه التخفيضات.

⁷ سيتم استعراض نظام الوسوم في السنة المالية 2002.

الجدول 2: مستويات التمويل المرجعية في فترة صندوق البيئة العالمية - 2 وصندوق البيئة العالمية - 3 حسب النشاط

السيناريو 3	السيناريو 2	السيناريو 1	صندوق البيئة العالمية - 2 ^أ	العمليات الرئيسية ^ج
دولارات حقوق سحب بليون	دولارات حقوق سحب بليون	دولارات حقوق سحب بليون	دولارات حقوق سحب بليون	
0.90	0.96	0.61	0.67	التنوع البيولوجي
0.90	0.96	0.77	0.93	تغير المناخ
0.45	0.43	0.31	0.38	المياه الدولية
0.04	0.05	0.04	0.05	استنفاد طبقة الأوزون
0.08	0.10	0.08	0.07	الخدمات التي تقدم للصندوق ^د
2.37	2.50	1.58	1.73	العمليات الرئيسية
0.20	0.25	0.20	0	الملوثات العضوية الثابتة
0.20	0.25	0.20	مشمول	تدهور الأراضي ^{هـ}
2.76	3.00	1.98	2.38	مجموع الموارد المطلوبة
0.24	0.30	0.24		مطروحاً منها المرحل من موارد صندوق البيئة العالمية 2 -
2.52	2.70	1.74	2.20	مجموع احتياجات صندوق البيئة العالمية - 3 من الموارد التمويلية الجديدة

^أ تقديرات لأغراض المقارنة فقط. الحصص مستندة إلى الواقع فقط بالنسبة للسنوات الهالية 1999-2011 وإلى التقديرات بالنسبة للسنة المالية 2002

^ب الموارد المطلوبة لأنشطة (شاملة تدهور الأراضي) ضمن مجالات التركيز الرئيسية بما في ذلك بناء القدرات.

^ج شاملاً برنامج المنح الصغيرة وبرنامج العمليات رقم 12.

^د أنشطة وحدات صندوق البيئة العالمية خلاف المشروعات. هذه المبالغ متضمنة في موازنة الصندوق.

^{هـ} يرجى ملاحظة أن الأرقام الخاصة بالخدمات المقدمة للصندوق والرسوم للسنة المالية 1999 تأشيرية لأن نظام الرسوم لم يكن قيد التنفيذ في حينه. لأغراض المقارنة فقط، خصص جزء من موازنة الصندوق البالغة 39,255 مليون دولار للرسوم. كما يرجى ملاحظة مبلغ 70.78 مليون دولار دفع مرة واحدة في إطار الانتقال إلى نظام الرسوم. ويغطي هذا المبلغ تكاليف تنفيذ المشروع المستقبلية التي ووفق عليها في سنوات سابقة.

^و تدهور الأراضي بند مشترك بين مجالات التركيز. إضافة للمبلغ المبرمج، من المفترض أن يتاح مبلغ إضافي حوالي 250 مليون دولار للأنشطة الخاصة بمجال التركيز على تدهور الأراضي في المجالات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وتغير المناخ والمياه الدولية.

رابعاً - برمجة الموارد في مجالات التركيز

حافطة عمليات صندوق البيئة العالمية الحالية

9 . تقوم سكرتارية صندوق البيئة العالمية بتقييم حافطة عملياته في مجالات تركيزه في كل سنة، وذلك بالتشاور مع الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته. وهذه التقييمات منشورة على هيئة استعراضات أوضاع البرامج، وهي تتيح معلومات من أجل إعداد خطة عمل صندوق البيئة العالمية ووضع برامج العمليات في

المستقبل. وقد استفادت هذه التقييمات في هذه السنة أيضا من دراسات البرامج المتعمقة.⁸ وتشكل هذه تقييمات لحواظ العمليات في مجالات التركيز على التنوع البيولوجي وتغير المناخ والمياه الدولية أعدت باعتبارها مدخلات فنية من أجل الدراسة الثانية لمستوى الأداء العام لصندوق البيئة العالمية. وتشمل الدراسات الأخرى التي أسهمت في تقييم أنشطة الصندوق دراسة للأثر على استفاد طبقة الأوزون، وتقييمات للأنشطة التسهيلية، ودراسة للصلة مع مجال التركيز على تدهور الأراضي.⁹

الاحتياجات في المستقبل

10. هناك حواظ عمليات لكل من برامج العمليات، وللأنشطة التسهيلية في مجالات التركيز على التنوع البيولوجي (شاملة السلامة البيئية) وتغير المناخ والملوثات العضوية الثابتة، ولإجراءات الاستجابة القصيرة الأمد في مجالي التركيز على التنوع البيولوجي وتغير المناخ. ويجري تحديد متطلبات كل من حواظ العمليات حسب برنامج العمليات المعني أو معايير العمليات. وحسبما تبين الأقسام التالية من هذه الوثيقة، من الممكن عن طريق مقارنة حافظة العمليات بهذه المتطلبات تحديد الفجوات والفرص التي في كل من البرامج.

11. يمكن استخدام الفجوات والفرص المحددة في البرامج، جنبا إلى جنب مع التوصيات المدرجة في دراسات البرامج على إعادة تركيز بعض العمليات، لإجراء تقييمات أولية من القاعدة إلى القمة للموارد التمويلية المطلوبة في المستقبل. ومن شأن مدى إمكانية الوفاء بهذه المتطلبات فعلا في السنوات الأربع التالية أن يتأثر عمليا بخمسة عوامل رئيسية:

(أ) العمليات المزمعة (في السنة أو السنتين الأوليين نظرا للزمن المطلوب عادة لإعداد المشروعات)؛

⁸ في الاجتماع التخطيطي من أجل العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق والمنعقد في 30 أكتوبر 2000، تم الاتفاق على استعراض مدى التقدم المحرز في حافظة عمليات صندوق البيئة العالمية وذلك في الاجتماع المقرر في مايو 2001. لذلك قدمت سكرتارية الصندوق في ذلك الاجتماع أربعة تقارير تقييم مدى التقدم المحرز في تنفيذ حافظة عمليات الصندوق، وهي تقرير نظرة عامة يرافقه دراسات عن البرامج في كل من مجالات تركيز عمل الصندوق الثلاثة - التنوع البيولوجي وتغير المناخ والمياه الدولية. استعراض صندوق البيئة العالمية لنتائج التنفيذ - الجزء الأول - استعراض تنفيذ المشروعات في عام 2000، GEF/c.17/8؛ الجزء الثاني - دراسة برامج التنوع البيولوجي، GEF/C.17Inf.4؛ الجزء الثالث - دراسة برامج تغير المناخ، GEF/C.17Inf.5؛ الجزء الرابع - دراسة برامج المياه الدولية، GEF/C.17Inf.6. (كما رفعت هذه التقارير تحت غطاء مستقل إلى اجتماع مجلس صندوق البيئة العالمية في مايو 2001).

⁹ دراسة أثر أنشطة صندوق البيئة العالمية على الإلغاء التدريجي للمواد المستفدة لطبقة الأوزون (تقرير تقييمي رقم 00-1)؛ استعراض الأنشطة التسهيلية في مجال تغير المناخ (تقرير تقييمي رقم 00-2)؛ التقييم المؤقت للأنشطة التسهيلية في مجال التنوع البيولوجي (تقرير تقييمي رقم 99-2)؛ ودراسة الروابط مع تدهور الأراضي في مشروعات صندوق البيئة العالمية (ورقة عمل رقم 6، مارس 2001).

- (ب) قدرات الاستيعاب لدى البلدان؛
- (ج) قدرات صندوق البيئة العالمية على الاضطلاع بعمليات؛
- (د) مدى توفر الموارد من صندوق البيئة العالمية مع مصادر التمويل الملائم الأخرى كهيئات التنمية الثنائية والقطاع الخاص؛ و
- (هـ) ضرورة الحفاظ على بعض المرونة في إدارة العمليات المزمعة والعمليات الداخلة في الحافظة بغية العمل وفق إرشادات الاتفاقيات في المستقبل.

12. نناقش هذه العوامل في مجالات التركيز أدناه. ليست قدرات الاستيعاب بالنسبة للعديد من البلدان الكبيرة قيذا عاما بسبب الأنشطة التسهيلية والجهود التي بذلت فيها لبناء القدرات على صعيد كل من البلدان المعنية. ولكن بالنسبة لبلدان أخرى - ولاسيما البلدان الأصغر حجما والبلدان الأقل تطورا والبلدان النامية الجزيرية الصغيرة - ينبغي مواصلة جهود بناء القدرات. ونتيجة للجهود التي بذلتها الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته في زيادة قدراتها في السنوات الأخيرة وازدياد الفرص أمام الهيئات التي تنفذ مشروعات الصندوق استنادا إلى نقاط القوة النسبية المحددة التي تلائم احتياجات عمل الصندوق، ازدادت قدرات الصندوق على الاضطلاع بعمليات كثيرة ولم تعد حاليا تشكل قيذا عاما. ومما يعكس عوامل القدرات هذه حجم عمليات الصندوق المزمعة، وعدد المشروعات قيد الإعداد، وعدد المشروعات المقترحة التي نوقشت مقدماً. على العموم، ستمكن هيئات صندوق البيئة العالمية من الاضطلاع بمشروعات جيدة النوعية بالأعداد والأحجام التي تتناسب مع أي سيناريو، علما بأن البلدان المتلقية للمنح من الصندوق لتنفيذ مشروعات ستمكن من استيعابها بفعالية.

13. من الضروري بالنسبة للبرامج الأكثر تفصيلا تعديل استراتيجية إدارة العمليات المزمعة وحافطة العمليات الجاري تنفيذها بما

- (أ) يعكس أهداف استراتيجية كل من برامج صندوق البيئة العالمية التي تعرض على مجلس الصندوق للموافقة عليها، وذلك بالاتساق مع الإرشادات من الاتفاقية المعنية؛
- (ب) يحقق توازن برنامج العمل حسب مجالات التركيز أثناء تنفيذ المشروع؛
- (ج) يحقق مقابلة الموافقات لتدفقات الموارد؛ و
- (د) يطلب ترتيبات مالية تتضمن الحد الأقصى من التمويل المشترك، ولاسيما من هيئات التنمية الثنائية والقطاع الخاص ومن الصناديق الخاصة بالاتفاقيات (في حالة مجال وأنشطة التركيز على تغير المناخ).

خامساً - التنوع البيولوجي

14. يتوقف حجم مجمل الموارد المطلوبة لمجال التركيز على التنوع البيولوجي على نسبة احتياجات البرنامج غير المستوفاة والتي يمكن تمويلها والاضطلاع بها واستيعابها في الفترة المعنية. احتياجات البرامج استنادا إلى

إرشادات الاتفاقيات فيما يتعلق بالأولويات هي فئات الأنشطة ونطاق التغطية الجغرافية المحدد في برامج العمليات. تضم برامج العمليات أربعة برامج أصلية استنادا إلى أنواع المنظومة الإيكولوجية وبرنامج جديد نسبيا يستجيب لإرشادات الاتفاقيات بتحديد متطلبات جديدة في مجال التنوع البيولوجي الزراعي. وفي السنوات الخمس القادمة، يمكن أن يضيف المزيد من العمل العلمي (كتقييم المنظومات الإيكولوجية في الألفية الجديدة) والإرشادات الإضافية التي من المتوقع صدورها عن الاتفاقيات، بشأن الأراضي الجافة والغابات والمنظومات الإيكولوجية في الجبال وقضايا أخرى، إلى التعاريف الحالية للاحتياجات أو يعيد تركيزها على الأقل.

15. تم تحقيق تقدم كبير في الوفاء بالاحتياجات الحالية من خلال مشروعات مولها الصندوق يبلغ عددها 446 مشروعا يجري تنفيذها في 123 بلدا. ويجري حاليا إعداد 87 مشروعا آخر. وقد تم جزئيا رفع قيدين اثنين يعيقان تنفيذ مشروعات تغطي الاحتياجات غير المستوفاة. أولاً، أصبحت البلدان حاليا أكثر معرفة بالتنوع البيولوجي وبصندوق البيئة العالمية من خلال ما يسانده من الأنشطة التسهيلية ومشروعات بناء القدرات وحلقات العمل المعنية بالحوار مع البلدان. ثانياً، أدت تقوية جهود الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والسياسة الخاصة بتوسيع الفرص إلى زيادة قدرات نظام الصندوق على الاضطلاع بعمليات. فبالإضافة إلى الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته، ستتمكن بنوك التنمية الإقليمية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة من سد بعض احتياجات البرامج غير المستوفاة ولاسيما في البلدان الصغيرة الحجم.

16. تم مبدئياً وضع تقديرات الموارد المطلوبة للوفاء ببقية الاحتياجات غير المستوفاة في إطار القيود على قدرات الاستيعاب وقدرات الاضطلاع بعمليات استنادا إلى العمليات التي يزمع الصندوق الاضطلاع بها مستقبلا (والتي لها أثرها على فترة السنة أو السنتين القادمة) وإلى مشاورات مسبقة مع الهيئات المعنية بشأن الأفكار المؤهلة وتقديرات معدلات نمو حافظة العمليات في السنوات الأخيرة من هذه الفترة. ومن المتوقع أن تنمو حافظة العمليات في المناطق خارج المناطق المحمية لتشمل الأراضي والبحار. ومن شأن هذا لوحده أن لا يتطلب زيادة ارتباطات الصندوق لأنه سيكون هناك دور يسهم به التمويل المشترك في مثل هذه المشروعات (لتغطية مكونات التنمية القابلة للاستمرار المصاحبة لتلك المشروعات) أكبر مما يسهم به في المشروعات في المناطق المحمية.

الجدول 3: الموارد المبرمجة لمجال التركيز على التنوع البيولوجي (ملايين الدولارات)

برنامج العمليات	السنة المالية 2003	السنة المالية 2004	السنة المالية 2005	السنة المالية 2006	المجموع
رقم 1 مناطق جافة وشبه جافة	26	34	35	43	138
رقم 2 مناطق ساحلية وبحرية ومياه عذبة	34	39	43	50	166
رقم 3 الغابات	38	46	51	58	193
رقم 4 الجبال	23	26	29	33	111
رقم 13 التنوع البيولوجي الزراعي	18	20	23	27	88
بناء قدرات موجه وميسر	20	20	20	20	80
نسبة بناء القدرات المشترك بين المجالات	9	15	19	27	70
نسبة المشروعات متعددة مجالات التركيز	20	22	24	24	90
إجراءات الاستجابة قصيرة الأمد	2	2	2	2	8

16	4	4	4	4	أنشطة تسهيلية
960	288	250	228	194	المجموع
					مستويات مرجعية
770					السيناريو 1
960					السيناريو 2
1140					السيناريو 3

^أ أنظر القسم الذي يبحث في بناء القدرات.

17. التوقعات من القاعدة إلى القمة هذه متسقة مع الاتجاهات التاريخية ولكنها تفوق الموارد المتاحة في برنامج العمل المتوازن في إطار أي من سيناريوهات التمويل المبينة في الجدول 2. وللبقاء على اتساق مع هذه السيناريوهات، يمكن إعادة برمجة حافظة العمليات بالطريقة التالية (أنظر الجدول 3):

- أ) تخصيص المبلغ الكامل المحدد للأنشطة التسهيلية (مع إمكان خضوعها مستقبلاً للإرشادات من الاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي)؛
- ب) وضع مجموعة من الأهداف المحددة لبرنامج صندوق البيئة العالمية يتيح، مع اتساقه التام مع الإرشاد من مؤتمر الأطراف، الأساس اللازم للمزيد من معايير المشروعات (شاملة معايير فعالية التكاليف والابتكار) بما يتخطى فحوصات الأهلية المعتمدة حالياً.
- ج) استخدام مناهج برامجية مع تناسب الارتباطات المالية المحددة مع مؤشرات التقدم المحرز على مدى فترة من الزمن؛ و
- د) التأكيد على مشروعات الأراضي الإنتاجية مع تمويل مشترك كبير منسوبا إلى مشروعات جديدة لإدارة المناطق المحمية.

سادساً - تغير المناخ

18. يتوقف حجم مجمل الموارد المطلوبة لمجال التركيز على تغير المناخ على نسبة احتياجات البرنامج غير المستوفاة والتي يمكن تمويلها والاضطلاع بها واستيعابها في الفترة المعنية. احتياجات البرامج استناداً إلى إرشادات الاتفاقيات فيما يتعلق بالأولويات هي فئات الأنشطة ونطاق التغطية الجغرافية المحدد في برامج العمليات. تضم برامج العمليات عمليتين اثنتين تغطيان تحويل شكل أسواق الطاقة ضمن البلدان المعنية - أي إلغاء الحواجز أمام الاقتصاد في استخدام الطاقة وتحقيق كفاءة استخدامها (برنامج العمليات رقم 5) وتشجيع مصادر الطاقة المتجددة وإلغاء الحواجز المعيقة لها (برنامج العمليات رقم 6)، وبرنامجاً بشأن النقل القابل للاستمرار (برنامج العمليات رقم 11)، وبرنامجاً بشأن تخفيض تكاليف تكنولوجيا الطاقة المتجددة على نطاق العالم (برنامج العمليات رقم 7).

(أ) **نطاق تغطية الأسواق.** تتوقف احتياجات برامج العمليات الثلاثة الأولى من الموارد على التوازن بين ثلاثة من مناهج البرمجة الرئيسية: توسيع نطاق التغطية الجغرافية، واعتماد مناهج برامجية، وحفز محاكاة العمليات التجريبية الناجحة. تتطلب تغطية بلدان أو أسواق إقليمية إضافية المزيد من الموارد بنفس النسبة. فالمناهج البرامجية - كالمناهج التي اعتمد بالنسبة للصين الذي تمت الموافقة على المرحلة الأولى منه - من شأنها أن تتطلب ارتباطات إضافية كبيرة، وذلك على الرغم من أن هذه الارتباطات يمكن أن تكون على مراحل تغطي العديد من السنوات بالتوازي مع إجراءات مساندة تتخذها البلدان المعنية. ويتوقع من المشروعات التي تستهدف حفز محاكاة المشروعات التجريبية التي مولها الصندوق أن تؤدي إلى تخفيض تكاليف تحويل أشغال أسواق الطاقة وأن تصبح أكثر شيوعاً مع بلوغ حافطة عمليات الصندوق مرحلة النضج.

(ب) **برامج التكنولوجيا.** تعتبر احتياجات برنامج العمليات رقم 7 أكثر وضوحاً. فلكي يتم تخفيض تكاليف تكنولوجيا محددة (كتوليد الطاقة الكهربائية بالطاقة الشمسية أو بطاريات الوقود لأغراض الاستعمال في النقل أو الاستعمال الثابت)، ينبغي على صندوق البيئة العالمية الارتباط بمشروعات متعددة. وهذا الارتباط سيكون مستنداً إلى تحليل لإمكانات التعلم وإمكانات المزيد من تخفيض التكاليف في المستقبل بالنسبة للتكنولوجيا المعنية. ففي السنوات القليلة القادمة، من شأن المزيد من العمل من جانب الهيئة الاستشارية العلمية والفنية أن يساعد في إيضاح إمكانية تخفيض التكاليف نتيجة للتكنولوجيات منخفضة انبعاثات الغازات المحدثه لأثر الدفيئة وفي إرشاد المزيد من الارتباطات في برنامج العمليات هذا.

(ج) **إرشادات جديدة من الاتفاقيات.** يمكن للإرشادات الإضافية من الاتفاقيات أيضاً أن تضيف إلى التعاريف الحالية للاحتياجات أو على الأقل أن تعيد تركيزها ولاسيما فيما يتعلق بالتأقلم مع تغير المناخ.

19. تم تحقيق تقدم كبير في الوفاء بالاحتياجات الحالية من خلال مشروعات مولها الصندوق يبلغ عددها 340 مشروعاً.. ويجري حالياً إعداد 61 مشروعاً آخر. وقد تم جزئياً رفع قيدين اثنين يعيقان تنفيذ مشروعات تغطي الاحتياجات غير المستوفاة. أولاً، أصبحت البلدان حالياً أكثر معرفة بقضية تغير المناخ وبصندوق البيئة العالمية من خلال ما يسانده من الأنشطة التسهيلية ومشروعات بناء القدرات وحلقات العمل المعنية بالحوار مع البلدان. ثانياً، أدت تقوية جهود الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والسياسة الخاصة بتوسيع الفرص إلى زيادة القدرات على إعداد وتنفيذ مشروعات الطاقة. وتجلب بنوك التنمية الإقليمية الأربعة خبرة متخصصة في مجال الطاقة إلى أسرة صندوق البيئة العالمية، فضلاً عن التأكيد الخاص على البلدان الصغيرة حيث توجد فجوة في حافطة عمليات الصندوق. ولدى كل من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مهارات متخصصة في مجال استعمال الطاقة في الصناعة والزراعة، على التوالي.

الجدول 4: الجدول 3: الموارد المبرمجة لمجال التركيز على تغير المناخ (ملايين الدولارات)

برنامج العمليات	السنة المالية 2003	السنة المالية 2004	السنة المالية 2005	السنة المالية 2006	المجموع
رقم 5 كفاءة استخدام الطاقة	26	29	34	35	124

رقم 6 الطاقة المتجددة	62	70	76	82	290
رقم 7 تكنولوجيا منخفضة غازات الدفينة	35	26	27	27	115
رقم 11 النقل القابل للاستمرار	19	25	31	36	111
بناء قدرات موجه وميسر ^أ	20	20	20	20	80
نسبة بناء القدرات المشترك بين المجالات	9	15	19	27	70
نسبة المشروعات متعددة مجالات التركيز	20	22	24	24	90
إجراءات الاستجابة قصيرة الأمد	10	10	12	12	44
أنشطة تسهيلية	8	9	9	10	36
المجموع	209	226	252	273	960
مستويات مرجعية					
السيناريو 1					770
السيناريو 2					960
السيناريو 3					1140

^أ أنظر القسم الذي يبحث في بناء القدرات.

20. تم مبدئياً وضع تقديرات الموارد المالية المطلوبة لتغطية الاحتياجات المتبقية لمجال التركيز على تغير المناخ - في ضوء معايير الأهلية الحالية وقدرات الاستيعاب وقدرات الاضطلاع بعمليات - على أساس عمليات الصندوق المزمعة (والتي لها أثر على فترة السنة أو السنتين القادمة)، والمشاورات المسبقة مع الهيئات بشأن مفاهيم الأهلية، ومعدلات نمو حافظة العمليات المتوقعة للسنوات الأخيرة من فترة عملية تجديد موارد الصندوق.

21. التوقعات من القاعدة إلى القمة هذه متسقة مع الاتجاهات التاريخية ولكنها تفوق الموارد المتاحة في برنامج العمل المتوازن في إطار أي من سيناريوهات التمويل المبيّنة في الجدول 2. وللبقاء على اتساق مع هذه السيناريوهات، يمكن إعادة برمجة حافظة العمليات بالطريقة التالية (أنظر الجدول 4):

- أ) تخصيص المبلغ الكامل المحدد للأنشطة التسهيلية (مع إمكان خضوعها مستقبلاً للإرشادات من برنامج العمليات الخاص باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ)؛
- ب) وضع مجموعة من الأهداف المحددة لبرنامج صندوق البيئة العالمية يتيح، مع اتساقه التام مع الإرشاد من برنامج العمليات، الأساس اللازم للمزيد من معايير المشروعات (شاملة معايير فعالية التكاليف والابتكار) بما يتخطى فحوصات الأهلية المعتمدة حالياً. وقد يتطلب هذا الحد من المزيد من الارتباطات في البرامج الناضجة كالبرنامج رقم 5 والإجراءات قصيرة الأمد خلاف التي تستوفي المعايير العالية الخاصة بفعالية التكاليف.
- ج) اعتماد استراتيجية لزيادة استقطاب الموارد والتمويل المشترك من القطاع الخاص؛
- د) استخدام مناهج برمجية مع ارتباطات مالية محددة متناسبة مع مؤشرات التقدم المحرز في فترات زمنية طويلة؛
- هـ) لا يتم اقتراح مشروعات فرعية من أجل تخفيض تكاليف التكنولوجيا بموجب البرنامج رقم 7 إلا إذا

سمحت الموارد المتوفرة بذلك. (يمكن أن تكون هذه الارتباطات البرمجية كبيرة - قد تصل إلى 200 مليون دولار على مدى عدة سنوات لكل برنامج فرعي). ومن المتوقع الحاجة إلى اتخاذ قرارات في فترة عملية تجديد موارد الصندوق بشأن ما إذا كانت الموارد الجديدة ستخصص لبرامج فرعية جديدة أم لا، ولربما كانت هذه لأغراض التكنولوجيات المتكاملة لتحويل الفحم إلى غاز الموحدة الدورة والقدرة المائية والخلايا الضوئية الشمسية الموحدة، ومن أجل توسيع نطاق البرامج الحالية لتوليد الكهرباء من الكتلة الأحيائية وتكنولوجيا الطاقة الحرارية الشمسية؛ و

(و) سيتم أيضا استعمال الصناديق الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ (أي: الصندوق الخاص بتغير المناخ وصندوق البلدان الأقل تطورا المخصص للبلدان المؤهلة) وذلك لتكميل موارد صندوق البيئة العالمية في المجالات المحددة في برنامج العمل.

سابعا - المياه الدولية

22. يتوقف حجم مجمل الموارد المطلوبة لمجال التركيز على المياه الدولية على نسبة احتياجات البرنامج غير المستوفاة والتي يمكن تمويلها والاضطلاع بها واستيعابها في الفترة المعنية. وتتحدد احتياجات هذا البرنامج في ضوء مكونات برامج العمليات الثلاثة (البرامج رقم 8-10) ونطاق تغطيتها الجغرافي كما يلي:

- (أ) **السطحات المائية.** مكونان: المياه العذبة العابرة للحدود والمنظومات الإيكولوجية البحرية الكبيرة.
- (ب) **الأراضي والمياه المتكاملة.** ثلاثة مكونات: الصلة مع تدهور الأراضي، الدول النامية الجزيرية الصغيرة ومجالات التركيز المتعدد.
- (ج) **الملوثات.** أربعة مكونات: الملوثات العالمية، والمساندة الفنية، ومشروعات تجريبية على اليابسة، والملوثات من السفن.

23. تم تحقيق تقدم كبير في الوفاء بالاحتياجات الحالية من خلال مشروعات مولها الصندوق يبلغ عددها 57 مشروعا- منها 13 مشروعا عالمية النطاق أما البقية فتغطي أربع مناطق جغرافية. الفجوات والفرص الرئيسية التي تتطلب المزيد من التمويل هي فيما يتعلق بالمنظومات الإيكولوجية البحرية، والدول النامية الجزيرية الصغيرة، ومشروعات تجريبية على اليابسة، وأحواض المياه العذبة التي تعاني من الشحة وتضارب الاستخدامات.

24. وضعت توقعات الموارد المطلوبة للوفاء بالاحتياجات المتبقية ضمن هذه القيود المتعلقة بالقدرة على الاستيعاب مبدئيا على أساس مشروعات الصندوق المزمعة البالغ عددها 36 مشروعا (ولها أثر على مدى السنوات الثلاث أو الأربع القادمة في إطار القيود على الموارد)، والمشاورات المسبقة مع الهيئات المعنية بشأن الأفكار المؤهلة، ومعدلات النمو المتوقعة لحافظة العمليات في السنوات الأخيرة من هذه الفترة. ومن المتوقع أن

تبتعد المشروعات الجديدة التي تدخل الحافظة عن عمليات التخطيط الكبيرة الحجم وتتجه إلى نهج تحفيزي تدريجي يركز على عمليات إصلاح السياسات والأطر القانونية والمؤسسية والمشروعات التجريبية المبتكرة والاستثمارات القابلة للمحاكاة الناجمة عن خطط عمل استراتيجية واسعة النطاق متسقة مع نهج الإدارة القادر على التكيف.

الجدول 5: الموارد المبرمجة لمجال التركيز على المياه الدولية (ملايين الدولارات)

برنامج العمليات	السنة المالية 2003	السنة المالية 2004	السنة المالية 2005	السنة المالية 2006	المجموع
رقم 8 السطحات المائية	24	26	29	35	114
رقم 9 مشروعات متكاملة للمياه والأراضي	24	26	29	35	114
رقم 10 الملوثات	11	12	12	17	52
تعلم موجه	5	5	5	5	20
نسبة بناء القدرات المشترك بين المجالات	9	13	16	22	60
نسبة المشروعات متعددة مجالات التركيز	15	16	17	22	70
المجموع	88	98	108	136	430
مستويات مرجعية					
السيناريو 1					310
السيناريو 2					430
السيناريو 2					570

25. التوقعات من القاعدة إلى القمة هذه متسقة مع الاتجاهات التاريخية ولكنها تفوق الموارد المتاحة في برنامج العمل المتوازن في إطار أي من سيناريوهات التمويل المبيّنة في الجدول 2. وللبقاء على اتساق مع هذه السيناريوهات، يمكن إعادة برمجة حافظة العمليات بالطريقة التالية (أنظر الجدول 5):

- (أ) سيتم وضع مجموعة أهداف لبرامج الصندوق - مع زيادة حدة التركيز على السطحات المائية الأكثر أهمية على النطاق العالمي، وزيادة التمويل المشترك، وزيادة القيمة في المشروعات التجريبية. ومن شأن هذا أن يؤدي إما إلى إلغاء بعض المشروعات الجاري إعدادها أو إعادة هيكلتها بما يشترط زيادة كبيرة في التمويل المشترك؛
- (ب) سيتم وضع تسلسل للمساندة من الصندوق بما يجعلها متناسبة مع مؤشرات التقدم المحرز وقوة التزام البلد المعني أو المنطقة المعنية؛
- (ج) ستتم زيادة إيضاح مفهوم التكلفة الإضافية (ولاسيما فيما يتعلق بأي مشروع كبير متابعة لبرامج العمل الاستراتيجية) كما سيتم طلب تمويل أساسي كبير وكاف من مصادر أخرى، فضلا عن اختبار استعداد القطاع الخاص للانخراط في مشروعات المتابعة هذه؛
- (د) ستتم إعادة تركيز حافظة المشروعات الناشئة التي تنفذ برنامج عمل استراتيجي منجز بتوجيهها نحو المشروعات التجريبية المبتكرة والمشروعات القابلة للمحاكاة وعمليات إصلاح السياسات والأطر القانونية والمؤسسية التي تنص عليها استراتيجية العمليات؛
- (هـ) سيتم وضع تسلسل البرامج ليغطي فترة من الزمن أطول من التي غطاها في السابق.

ثامناً - المشروعات متعددة مجالات التركيز

26 . تعود الموارد الرئيسية المطلوبة لمشروعات متعددة مجالات التركيز إلى برنامج المنح الصغيرة وإلى أنشطة الإدارة المتكاملة للمنظومات الإيكولوجية.

برنامج المنح الصغيرة

27 . تتحدد احتياجات هذا البرنامج حسب نطاق تغطية البلدان وفئات الأنشطة.

- (أ) هناك حوالي 150 بلدا تتلقى منحا صغيرة من الصندوق، غير أن صندوق المنح الصغيرة لا يعمل إلا في 55 بلداً؛
- (ب) ليس صندوق المنح الصغيرة ناشطاً حالياً في المشروعات في مجال التركيز على الملوثات العضوية الثابتة التي هناك طلب عليها في البلدان؛ و
- (ج) تقوم عدة مشروعات من مشروعات الصندوق بالتمويل المستقل لهكونات في مشروعات لإدارة الموارد الطبيعية في المجتمعات المحلية وهي مكونات يمكن أن يمولها ويتعامل معها صندوق المنح الصغيرة.

28 . حقق برنامج المنح الصغيرة نجاحاً كبيراً وأصبح يتم تمويله على أساس برامج مستمرة لتمكين عملياته من الاستمرار. ومن شأن توفير الموارد له أن يسهل توسيع نطاق عمله بما يشمل خمسة بلدان أخرى في السنة (مما يعني معدل نمو سنوي يبلغ 10 في المائة). ومن المتوقع أن تبلغ الموارد السنوية التي يتطلبها هذا الصندوق على هذا الأساس 30 مليون دولار أمريكي للسنة المالية 2003 و 44 مليون دولار أمريكي للسنة المالية 2006. غير أن من الممكن أن ينمو صندوق المنح الصغيرة بمثلي هذا المعدل إذا أمكن برمجة المزيد من الموارد بما يغطي بلداناً أخرى أو مجالات نشاط أخرى (كالمكونات العضوية الثابتة).

مشروعات الإدارة المتكاملة للمنظومات الإيكولوجية

29 . جرى إدخال برنامج عمليات صندوق البيئة العالمية المعني بالإدارة المتكاملة للمنظومات الإيكولوجية (البرنامج رقم 12) في مارس من عام 2000، وهو يمثل تحولاً عن نهج التعامل مع قطاع واحد بشأن إدارة الموارد الطبيعية باتجاه نهج أكثر تكاملاً مشترك بين القطاعات يستهدف في الوقت نفسه تحقيق أهداف التنمية القابلة للاستمرار والمنافع للبيئة العالمية.

30 . تم إحراز تقدم منذ أن أدخل برنامج العمليات هذا قبل حوالي سنة. فقد تمت الموافقة على خمسة مشروعات كاملة: اثنان في منطقة أفريقيا واثنان في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وواحد في منطقة آسيا. وقد أسفرت المساهمة التي قدمها الصندوق والبالغة حوالي 17 مليون دولار عن استقطاب مبلغ إضافي مجموعه 38.5 مليون دولار من التمويل المشترك.

31 . لم يجرى حتى الآن تحليل للفجوات على برنامج العمليات رقم 12 نظرا لأنه ما زال برنامجا جديدا واستطلاعياً. أما التأكيد الرئيسي فهو على التصدي لتحديات لهذا النهج الجديد في عمليات محددة - مثل وجود نهج برامجي ووحدة إدارة محددة بوضوح من أجل إدماج الأنشطة الإيكولوجية وأنشطة التنمية القابلة للاستمرار، مما يحقق المنافع في أكثر من مجال تركيز واحد.

32 . يتزايد الطلب على مشروعات برنامج العمليات رقم 12 تزايداً كبيراً لأن مكونات هذه المشروعات، حسبما اتضح في السنة المنصرمة، تعتمد بصورة متزايدة نهجاً مستنداً إلى المنظومات الإيكولوجية بشأن إدارة شؤون الموارد الطبيعية وهو يستهدف تحقيق منافع التنمية القابلة للاستمرار والاقتصاد في استخدام الموارد في آن واحد. تم وضع تقديرات الطلب من القاعدة إلى القمة في ضوء مشروعات صندوق البيئة العالمية المزمعة المؤلفة من 16 مشروعا (لها أثر على مدى السنة أو السنتين القادمتين)، والمشاورات المسبقة مع الهيئات بشأن الأفكار المؤهلة، ومعدلات نمو حافظة العمليات المتوقعة في السنوات الأخيرة من الفترة المعنية.

33 . التوقعات من القاعدة إلى القمة هذه متسقة مع الاتجاهات التاريخية ولكنها تفوق الموارد المتاحة في برنامج العمل المتوازن في إطار أي من سيناريوهات التمويل المبيّنة في الجدول 2. وللبقاء على اتساق مع هذه السيناريوهات، يمكن إعادة برمجة حافظة العمليات بما يؤكد على النهج البرامجي وعلى المشروعات التي نسبة التمويل المشترك فيها عالية، وذلك بسبب المكونات المصاحبة والخاصة بالتنمية القابلة للاستمرار، وعلى مناهج شديدة الابتكار (أنظر الجدول 6).

الجدول 6: الموارد المبرمجة لمجال التركيز على المشروعات متعددة مجالات التركيز (ملايين الدولارات)

برنامج العمليات	السنة المالية 2003	السنة المالية 2004	السنة المالية 2005	السنة المالية 2006	المجموع
برنامج المنح الصغيرة (كافة برامج العمليات)	30	33	36	39	138
برنامج رقم 12 الإدارة المتكاملة للمنظومات الإيكولوجية	25	27	29	31	112
المجموع	55	60	65	70	250
مستويات مرجعية					
السيناريو 1					200
السيناريو 2					250
السيناريو 3					350

تاسعاً - تدهور الأراضي

34 . تم تحديد مخصصات من أجل مجال التركيز على تدهور الأراضي، فيما لو أوصى مجلس الصندوق بتسميته مجال تركيز جديد، غير أنه سيتم كما في السابق برمجة موارد أخرى للأنشطة الخاصة بالتركيز على تدهور الأراضي في مجالات التركيز الأخرى. فالأنشطة الخاصة بتدهور الأراضي هي أنشطة مشتركة بين مجالات التركيز، ولذلك فإنه بالإضافة إلى المبلغ المبرمج وقدره 250 مليون دولار أمريكي، من المفترض أن يتاح مبلغ آخر قدره 250 مليون دولار من أجل الأنشطة الخاصة بتدهور الأراضي والمرتبطة بمشروعات في مجالات التركيز على التنوع البيولوجي وتغير المناخ والمياه الدولية.

عاشرا - الملوثات العضوية الثابتة

35 . في مايو من عام 2001، تم اعتماد اتفاقية جديدة هي الاتفاقية المعنية بالملوثات العضوية الثابتة (اتفاقية ستوكهولم). تهدف هذه الاتفاقية إلى حماية صحة البشر والبيئة من الملوثات العضوية الثابتة وهي تركيز مبدئيا على اثني عشر من هذه الملوثات.¹⁰ وقد عيّنت هذه الاتفاقية صندوق البيئة العالمي كآلية مالية مؤقتة لها. وفي إطار استباق هذا التعيين، صادق مجلس الصندوق في نوفمبر من عام 2000 على مسودة عناصر برنامج عمليات¹¹ يحدد فئتين من احتياجات البرنامج:

- (أ) أنشطة تسهيلية وهي مؤهلة للتمويل التام للتكلفة المتفق عليها؛ و
- (ب) إجراءات تدخلية على أرض الواقع تستهدف تنفيذ إجراءات إلغاء تدريجي وعلاج على صعيد البلدان و/أو المناطق، شاملة أنشطة بناء قدرات موجهة واستثمارات، وهي مؤهلة للتمويل على أساس التكلفة الإضافية.

36 . سيتم تحديد مجمل الموارد التي تتطلبها الأنشطة الخاصة بالملوثات العضوية الثابتة في ضوء احتياجات البرنامج والاحتياجات التي سيحددها بالتفصيل مؤتمر أطراف الاتفاقية المعنية بالملوثات العضوية الثابتة، وذلك عند سريان مفعول هذه الاتفاقية. وعندها يجري وضع برنامج العمليات التام وعرضه على مجلس الصندوق للموافقة عليه.

37 . تمت الموافقة على التسلسل التالي المقترح لمساعدات صندوق البيئة العالمية للبلدان المؤهلة:

¹⁰ يمكن تقسيم الملوثات العضوية الثابتة الاثنتي عشرة المشمولة في اتفاقية ستوكهولم إلى المجموعات الثلاث التالية: (أ) مبيدات الآفات - ألدين، كلوردان، الددت، إندرين، هيبتاكلور، وهيكساكلوروبنزين (أيضا النواتج المشتقة من الكيماويات الصناعية والنواتج غير المقصودة)، ثيركس، وتوكسافين؛ (ب) الكيماويات الصناعية - PCB (وأيضا منتجات جانبية غير مقصودة)؛ و (ج) منتجات جانبية غير مقصودة - ديوكسين و فوران.

¹¹ "مسودة عناصر برنامج عمليات لتخفيض أو إلغاء إطلاق الملوثات العضوية الثابتة في البيئة" (GEF/C.16/6).

(أ) **الأنشطة التسهيلية.** يساند صندوق البيئة العالمية إعداد خطط التنفيذ القومية التي تشترط الاتفاقية إنجازها في غضون سنتين من تاريخ سريان مفعولها. وينبغي أن تتيح كل خطة تنفيذ قومية إطاراً للبلد المعني من أجل وضع وتنفيذ عمليات إصلاح ذات أولوية للسياسات واللوائح التنظيمية المعنية وبرامج بناء قدرات وبرامج استثمارية، وذلك بطريقة منهجية وتشاركية. يقدم صندوق البيئة العالمية مبلغاً في حدود 500,000 دولار أمريكي لكل من البلدان المعنية من أجل إعداد خطط التنفيذ القومية، وذلك بمقتضى إجراءات الموافقة المعجلة في الصندوق.¹²

(ب) **عمليات إصلاح السياسات والاستثمار.** من شأن خطط التنفيذ القومية أن تشكل أساس المساندة التي يقدمها الصندوق بشأن الملوثات العضوية الثابتة. وسيقدم الصندوق التمويل مع موارد مالية من مصادر أخرى لعمليات ذات أولوية لإصلاح السياسات واللوائح التنظيمية، وبناء القدرات، والبرامج الاستثمارية، وذلك في ضوء ما هو محدد في خطة التنفيذ القومية المعنية.

(ج) **المشروعات التجريبية.** أثناء انتظار اكتمال خطط التنفيذ القومية، يقدم الصندوق موارد تمويلية لعدد محدود من المشروعات التجريبية لعرض تكنولوجيات وأساليب مبتكرة وفعالة التكاليف لإدارة شؤون الكيماويات من أجل التخلص من مخزونات الملوثات العضوية الثابتة المتقدمة واعتماد بدائل لها. ولضمان جودة نوعية المشروعات التجريبية التي لها إمكانية المحاكاة، ستسعى سكرتارية صندوق البيئة العالمية للحصول على معلومات من الهيئة الاستشارية العلمية والفنية أثناء استعراض المشروعات المقترحة في مرحلة إدخالها في عداد المشروعات المزمعة.

38. جرى إحراز بعض التقدم في الوفاء باحتياجات هذا البرنامج من خلال برنامج صندوق البيئة العالمية رقم 10. فقد كان الصندوق يقدم المساعدة للبلدان في إطار برنامج العمليات هذا من أجل أنشطة تعرض طرق معالجة قضايا المواد السامة الثابتة - شاملة الملوثات العضوية الثابتة والمعادن الثقيلة والمركبات المعدنية العضوية. ويجري إعداد ثلاثة مشروعات أخرى. يقوم الصندوق بصورة أولية بتقديم معظم المساندة لتنفيذ اتفاقية ستوكهولم - الأنشطة التسهيلية - في فترة صندوق البيئة العالمية - 2 (السنة المالية 2002) وقد يتطلب الأمر مبلغ 30 مليون دولار من موارد الصندوق في فترة صندوق البيئة العالمية - 3.

39. من أجل التحضير لتنفيذ الاتفاقية في المستقبل وتعبئة المزيد من الموارد لهذا الغرض، أدخلت في نظام صندوق البيئة العالمية من خلال سياسة توسيع الفرص هيتان لهما خبرة في مجال الملوثات العضوية الثابتة. وهما منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في قطاع الصناعة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في قطاع الزراعة.

¹² إذا كانت احتياجات بلد ما لإعداد خطة التنفيذ الوطنية تفوق 50000 دولار أمريكي تنطبق عليها القواعد الكاملة لتجهيز معاملات المشروع.

40. مع أنه ستتاح في أكتوبر من عام 2002 الفرصة للجمعية العمومية لصندوق البيئة العالمية لتعديل وثيقة إنشاء الصندوق من أجل إدخال مجال تركيز جديد معني بمشروعات الملوثات العضوية الثابتة، ليس من المتوقع أن يسري مفعول اتفاقية ستوكهولم نفسها قبل حوالي سنتين أو ثلاث. ولذلك ليس هناك سوى عدد صغير من المشروعات المزمعة في مجال الملوثات العضوية الثابتة، ويعني هذا أن معدل الارتباطات المالية سيكون أدنى بكثير بالنسبة لهذه المشروعات مما هو للمشروعات في مجالات التركيز الرئيسية في فترة صندوق البيئة العالمية - 3. واستنادا إلى معدل استيعاب الأنشطة التسهيلية الأولية والخبرة المكتسبة من مشروعات مماثلة في مجال تخفيض الملوثات، من المتوقع أن تكون هناك حاجة لمبلغ 45 مليون دولار لمساندة تنفيذ المجموعة الأولى من أنشطة بناء القدرات والأنشطة الاستثمارية الناجمة عن خطط التنفيذ القومية في السنة المالية 2003. ومع إنجاز المزيد من البلدان لخطط التنفيذ القومية الخاصة بها من المتوقع أن تزداد الموارد التمويلية المطلوبة إلى 80 مليون دولار أمريكي بحلول السنة المالية 2006 (أنظر الجدول 7).

الجدول 7: الموارد المبرمجة لمجال التركيز على الملوثات العضوية الثابتة (ملايين الدولارات)

برنامج العمليات	السنة المالية 2003	السنة المالية 2004	السنة المالية 2005	السنة المالية 2006	المجموع
برنامج رقم 15 الملوثات العضوية الثابتة	45	60	65	80	250
مستويات مرجعية					
السيناريو 1					250
السيناريو 2					250
السيناريو 3					250

حادي عشر - أنشطة بناء القدرات المشتركة بين مجالات التركيز

41. هناك طلب متزايد من أطراف الاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ على أنشطة بناء قدرات لتنفيذ تلك الاتفاقيتين ولمعالجة قضايا تدهور الأراضي. وفي مايو من عام 1999، استجاب مجلس صندوق البيئة العالمية بالموافقة على شراكة استراتيجية بين الصندوق وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي: مبادرة بناء القدرات. وتشتمل هذه المبادرة على تقييم شامل لاحتياجات البلدان من أنشطة بناء القدرات وهي تقييمات تجرى على أساس إقليمي، مع تقييمات لجهود صندوق البيئة العالمية والمؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف الأخرى في بناء القدرات. ويوجز تقرير بعنوان *احتياجات وأولويات البلدان من تنمية القدرات: إجماليات نتائج هذه التقييمات*.

42. تبني أنشطة المتابعة الخاصة ببناء القدرات والتي اقترحها صندوق البيئة العالمية على نتائج التقييمات التي توضع في إطار مبادرة بناء القدرات مع مراعاة (1) القرارات والإرشادات الصادرة عن مؤتمرات أطراف الاتفاقيات التي يقوم صندوق البيئة العالمية بمهمة الآلية المالية لها؛ (2) مشاورات إقليمية مركزة مع البلدان النامية والبلدان السائرة على طريق التحول إلى اقتصاد السوق؛ و (3) خبرة الصندوق العملية وخبرة الهيئات الأخرى

الثنائية والمتعددة الأطراف في هذا المجال. فإذا وافق مجلس الصندوق على ذلك فإن الصندوق سينمكن من تعزيز المساندة التي يقدمها بالطرق التالية:¹³

- (أ) **مساندة أساسية مستندة إلى احتياجات البلدان ومشاركة بين المجالات:** تشمل هذه المساندة التقييم الذاتي للاحتياجات من أنشطة بناء القدرات بغية تحديد المتطلبات ووضع أولوياتها كخطوة أولى نحو برنامج بناء قدرات واسع النطاق. كما تشمل لامركزية التمويل بالنسبة للاحتياجات الخاصة في أقل البلدان تطوراً والدول النامية الجزيرية الصغيرة، وذلك نظراً لاهتماماتها الخاصة بالصرف السريع للموارد التمويلية من أجل مشروعات صغيرة تتناول الاحتياجات من بناء القدرات. وسيتم تقديم المساندة الفنية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي من أجل مساعدة وإسناد الخبرات والمؤسسات الوطنية والإقليمية، وتطوير ومساندة شبكات علمية، وتشجيع التعاون والحوار الإقليميين، وتبادل الخبرات وتقديم المساعدة الفنية الأخرى حسب الحاجة.
- (ب) **أنشطة بناء القدرات المبسطة والموجهة.** ستتم مساندة هذه الأنشطة في إطار الأنشطة الرئيسية التي يقوم بها صندوق البيئة العالمية. فمن شأن المشروعات القائمة بذاتها الموجهة لبناء القدرات على إدارة الشؤون البيئية العالمية أن تساعد البلدان في تنفيذ الالتزامات التي قطعتها على نفسها من خلال الاتفاقيات (بشأن قطاعات محددة، أو مجالات تركيز، أو مشتركة فيما بين مجالات التركيز). ومن شأن مشروعات الصندوق المبسطة الشاملة على عناصر أنشطة بناء القدرات أن تساعد في توسيع نطاق عملية بناء القدرات على المستوى الفردي والمؤسسي ومستوى الأنظمة، وجعلها مكوناً أكثر ظهوراً من بين مكونات كل مشروع. كما سيتم تعزيز المكونات الخاصة ببناء القدرات في المشروعات العادية.

43. حسبما وافق مجلس الصندوق في الاجتماع الذي عقد في مايو من عام 2001، بدأت أنشطة مرحلة التقييم الذاتي. ويجري وضع إرشادات بهذا الشأن وستتم دراسة الطلبات التي تتقدم بها البلدان على هذا الأساس. (بالنسبة لهذه الأنشطة، ومع افتراض أن عدد البلدان هو مائة بلد، فإن المطلوبات التقديرية من الموارد في السنة المالية 2002 هي 20 مليون دولار أمريكي). وسيعرض على مجلس الصندوق في الاجتماع الذي يعقد في أبريل من عام 2002 إطار استراتيجي وعناصر معدلة من أجل عمل الصندوق.

44. عقب إنجاز هذه التقييمات على مستوى البلدان، شريطة موافقة مجلس الصندوق على الإطار الاستراتيجي والعناصر المعدلة، من المتوقع أن يتم تمويل الموارد المطلوبة للأنماط الأخرى في إطار صندوق البيئة العالمية - 3. ومع أن هذه التقييمات ستكون فاعلة في تحديد المستوى الأولي للمساندة الأساسية والمساندة التي سيتم تقديمها على صعيد البلدان وصعيد مجالات التركيز المشتركة، ويقترح أن يكون متوسط قيمة الارتباط

¹³ للمزيد من التفاصيل أنظر "عناصر التعاون الاستراتيجي وإطار عمل لصندوق البيئة العالمية أو بناء قدرات من أجل البيئة العالمية" (GEF/C.17/6) والذي رفع لمجلس الصندوق في مايو 2001.

الذي يعطيه الصندوق ما بين مليون دولار واثنين مليون دولار للبلد الواحد في فترة صندوق البيئة العالمية - 3. ويقدر مجموع الموارد التمويلية في فترة صندوق البيئة العالمية - 3 بمبلغ 200 مليون دولار أمريكي. كما سيتطلب الأمر مبلغ حوالي 200 مليون دولار إضافي من أجل مساندة أنشطة بناء قدرات موجهة ومبسطة ومن أجل المكونات الخاصة بأنشطة بناء القدرات في المشروعات التي تنفذ في مجالات التركيز.

45. في إطار السيناريو الخاص بالمبلغ الأدنى، من المقترح عدم تمويل أنشطة بناء قدرات إلا في مجالات التركيز (أيضا من خلال استخدام الموارد التمويلية التقليدية) وعدم تمويل أية أنشطة بناء قدرات مشتركة بين المجالات.

الجدول 8: الموارد المبرمجة لأنشطة بناء القدرات (ملايين الدولارات)

برنامج العمليات	السنة المالية 2002	السنة المالية 2003	السنة المالية 2004	السنة المالية 2005	السنة المالية 2006	المجموع في فترة صندوق البيئة العالمية 3
التقييمات الذاتية لاحتياجات البلدان من أنشطة بناء القدرات	20	0	0	0	0	0
المساندة الأساسية وعلى صعيد البلدان والمشاركة بين المجالات		27	43	54	76	200
مستويات مرجعية						
السيناريو 1						0
السيناريو 2						200
السيناريو 3						200

المرفق 1

القياس الكمي للنتائج التي يمكن تحقيقها بموجب كل من السيناريوهات المالية

1 . تتوقف النتائج التي يمكن أن يحققها صندوق البيئة العالمية في الأنشطة التي يمولها في فترته الثالثة على السيناريو المالي الذي يتم اختياره والاستراتيجية التي يتم اعتمادها. فبالنسبة لأي من الاستراتيجيات، من شأن زيادة الارتباطات المالية أن تؤدي إلى نتائج أكثر إيجابية. ولذلك من المهم اختيار مؤشرات من أجل القياس الكمي لنتائج المشروعات في المستقبل، وذلك لمساعدة الجهات المانحة في مقابلة مجمل المنافع الناجمة عن مساندة صندوق البيئة العالمي مع تكاليف تلك المساندة.

المؤشرات

2 . قام العلماء بدراسة المؤشرات دراسة واسعة ولاسيما مؤشرات صندوق البيئة العالمية. ثم استخدمت أحدث مؤشرات لدراسة تاريخ أداء حافظة عمليات الصندوق كأساس للدراسة الثانية لمستوى الأداء العام لصندوق البيئة العالمية التي أنجزت في الآونة الأخيرة. وتم نشر دراسات الأثر هذه.¹⁴

3 . بما أن صندوق البيئة العالمية يعمل في إطار استراتيجيته على حفز البلدان على القيام بعمل، فإن أثره يظهر على الأمد البعيد، وهو أثر برامجي وليس مجرد حاصل جمع الأثر المباشر الذي يحققه فوراً كل من المشروعات في حافظة عمليات الصندوق.

- (أ) **المؤشرات البرامجية.** المؤشرات الملائمة هي إذن مؤشرات برامجية (تقابل في الواقع الأهداف الموضوعية في برامج عمليات الصندوق) وهي تتعلق بالنتائج المحققة والتي تتخطى المشروع وتتخطى فترة السنوات الأربع التي يتم فيها تمويلها. ولذلك ينبغي تمييز مؤشرات النتائج ليس فقط من مؤشرات المشروعات ولكن أيضاً من مؤشرات الإجراءات، والتي تستخدم لقياس مدى التقدم المحرز نحو تحقيق النتائج وليس تحقيق النتائج.
- (ب) **محدوديات القياس الكمي.** مع أن من المرغوب فيه قياس النتائج قياساً كمياً فإن من الضروري أن نكون واقعيين بشأن مدى كون هذه القياسات قابلة للتحويل عليها. فهناك قضيتان واسعتا النطاق.

¹⁴ دراسات البرامج في المجالات الأربعة من مجالات تركيز عمل صندوق البيئة العالمية - التنوع البيولوجي، وتغير المناخ، والمياه الدولية، واستنفاد طبقة الأوزون. التقارير ذات الصلة هي: استعراض صندوق البيئة العالمية للتنفيذ والنتائج - الجزء الأول - 2000 استعراض تنفيذ المشروعات، GEF/C.17/8؛ الجزء الثاني - دراسة برامج التنوع البيولوجي، GEF/C.17Inf.4؛ الجزء الثالث - دراسة برامج تغير المناخ، GEF/C.17Inf.5؛ الجزء الرابع - دراسة برامج المياه الدولية، GEF/C.17Inf.6 ودراسة أثر أنشطة صندوق البيئة العالمية على الإلغاء التدريجي للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون (تقرير تقييمي رقم 00-1). كما أجريت دراسة على الأنشطة التي تركز على تدهور الأراضي المشتركة بين مجالات تركيز عمل الصندوق وهي بعنوان: دراسة الروابط مع تدهور الأراضي في مشروعات صندوق البيئة العالمية (ورقة عمل رقم 6، مارس 2001).

أولاً، يزداد عدد الافتراضات الإضافية مع ابتعاد المرء عن نواتج المشروعات (التي يمكن السيطرة عليها من خلال الأنشطة التي يجري تمويلها) والتوجه نحو نتائج البرامج، يزداد عدد الافتراضات الإضافية. فعلى سبيل المثال، يمكن قياس مدى تخفيض انبعاثات الغازات المسببة لأثر الدفيئة الناجم عن مجموعة محددة من مشروعات الطاقة المتجددة، ولكن من الضروري وضع افتراضات إضافية فيما يتعلق بالأسواق والاستجابة الحكومية لتلك المشروعات لكي يجرى القياس الكمي لمدى تخفيض انبعاثات الغازات المسببة لأثر الدفيئة الذي ينجم عن التحويل الذي تسهم به هذه المشروعات في شكل السوق. ثانياً، هناك العديد من النتائج (ولاسيما في مجال التنوع البيولوجي) التي لا يمكن قياسها باستعمال وحدة قياس واحدة. فعدد السلالات التي أنقذت من الانقراض (على سبيل المثال) ليس تمثيلاً مفيداً لقيمة التنوع البيولوجي، حيث أنها تتطلب تقديراً نوعياً أكثر عمقا لدور السلالات المتفاعلة مع بعضها في منظومة إيكولوجية وفقدان التنوع البيولوجي في مناطق أخرى.

- (ج) **المؤشرات البديلة.** من أجل تجنب استخدام مؤشرات نظرية جدا على الأثر النهائي، من الضروري اعتماد استخدام برامج بديلة استخداماً برامجياً، مؤشرات نتائج محل النتائج النهائية المرغوبة ولها صلة قوية بها. وعادة ما يكون المؤشر البديل مؤشراً على نطاق التغطية. فعلى سبيل المثال، بما أن حماية الموائل الطبيعية حاسمة الأهمية لصون التنوع البيولوجي، فإن المؤشر على نطاق تغطية المناطق المحمية يعتبر مؤشراً جيداً. ومن بين المؤشرات الأخرى نطاق تغطية التكنولوجيات المستهدفة التي سيؤدي نشرها تجارياً إلى استمرار تخفيض انبعاثات الغازات المسببة لأثر الدفيئة والتي كانت هي ذاتها هدفاً لبرامج عمليات الصندوق. وينبغي عدم الخلط بين المؤشرات البديلة وبين مؤشرات الإجراءات.
- (د) **الإجراءات المتكررة.** مسألة المؤشرات خاضعة للمناقشات العلمية المستمرة، ولذلك ينبغي أن يعتبر استخدام المؤشرات المدرجة أدناه جزءاً من عملية تكرارية للحوار الدولي.

4 . تقوم الأقسام التالية أدناه (1) باقتراح مؤشرات نتائج في كل من مجالات التركيز، (2) إيجاز الاتجاه الاستراتيجي في حافظة العمليات المعنية، و (3) إعطاء قياس كمي لأهداف عريضة من نتائج قابلة للتحقيق موافقة للسيئاريوهات المالية ومتوقعة في ضوء الخبرة العملية في حافظة عمليات الصندوق.

5 . ما يلي وصف موجز لحافظة عمليات الصندوق الحالية، والاتجاه الاستراتيجي المقترح لصندوق البيئة العالمية - 3، ومؤشرات نطاق التغطية التي ستستخدم في القياس الكمي للنتائج المتوقعة لمختلف السيناريوهات المالية. وتطبيق الاتجاهات الاستراتيجية الجديدة على كافة السيناريوهات المالية، فالفروق بين هذه السيناريوهات هي في مدى التغطية القابل للتحقيق (مثلاً النطاق الجغرافي أو نطاق السوق وعدد التكنولوجيات أو الطرق المنهجية المستخدمة أو المنشورة تجارياً).

التنوع البيولوجي

6 . حتى الآن، ركزت مساعدة الصندوق للبلدان المؤهلة لأغراض حماية التنوع البيولوجي على إجراءات تدخلية استهدفت إدارة شؤون المناطق المحمية ومناطق عزلها مع تدعيم البيئة الملائمة في ذلك السياق (السياسات واللوائح التنظيمية وأطر التخطيط وسواها).

7 . سيكون الاتجاه الاستراتيجي الجديد نحو أنشطة الاستخدام القابل للاستمرار سواء في المناطق المحمية أو في المناطق العازلة حولها والأراضي المنتجة الأوسع نطاقا مع المناطق البحرية المعنية وذلك مساندة للحفاظ على التنوع البيولوجي في البحر وعلى اليابسة. سيتم توسيع أنشطة تحقيق قابلية استمرار الاستخدام التي تساند الحفاظ على التنوع البيولوجي بما يغطي المناطق المحمية الحالية ومناطق محمية إضافية. وسيتم أيضا توجيه الأنشطة لتحقيق النتائج في الحماية والصون في الأراضي والمناطق البحرية الموضوعة قيد الإنتاج بما يتخطى مناطق الصون المحمية رسميا، وذلك إقرارا بالاتفاق في الرأي العلمي والإيكولوجي والفني على أن هذه هي الطريقة الوحيدة لضمان الصون والحماية على الأمد الطويل، وعلى أن هناك تنوعا بيولوجيا كبيرا ذا أهمية عالمية خارج المناطق المحمية، وأن أنشطة الإنسان خارج المناطق المحمية يمكن أن تؤثر سلبا في التنوع البيولوجي في المناطق المحمية.

8 . لكي يتم كميًا تمييز النتائج القابلة للتحقيق بموجب السيناريوهات المالية المختلفة سيتم استخدام المؤشرات التالية الموجهة لنطاق التغطية: عدد المناطق المحمية تحت الإدارة الفعالة، المنطقة تحت الحماية، مساحة الأراضي والحيز البحري الموضوعين في الإنتاج، وعدد البلدان التي لديها آليات تنفيذ فعالة ضد القطع غير القانوني للأشجار.

(أ) **نطاق التغطية.** يعتبر هذا مؤشرا بديلا هاما لأن توسيع المنطقة التي تحت الحماية حاسم الأهمية لهدف الصون النهائي.

(ب) **التمويل المشترك.** يعتبر قياس فعالية الحماية هاما أيضا غير أن فيه تحديا أكبر – تعتبر بطاقة العلامات التي وضعها الاتحاد الدولي لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية وتطبيقها المؤسسات الدولية واحدا من المناهج الممكنة. أما حاليا فقد أدخل التمويل المشترك (وهو مؤشر هام على الالتزام) كمؤشر بديل من أجل الفعالية، ولكن مع الإقرار بضرورة استعمال مؤشرات أخرى.

ج) الأراضي والحيز البحري الموضوعين في الإنتاج. لا يمكن تأمين صون التنوع البيولوجي على الأمد البعيد ما لم تتم إدارة شؤون الأراضي الأوسع نطاقا الموضوعة في الإنتاج والمحيط بالمناطق المحمية (التي هي خزانات التنوع البيولوجي) على مستوى الأراضي/المنظومة الإيكولوجية. ويمكن تحقيق هذا من خلال اعتماد ممرات فعلية وممارسات غير ضارة بالتنوع البيولوجي في مختلف قطاعات الإنتاج. وليس هذا في الواقع خيارا بل أمرا حاسم الأهمية لضمان استمرار منافع التنوع البيولوجي. وما لم يتم تدعيم الهياكل المؤسسية في البلد المعني بغية جعل التنوع البيولوجي جزءا لا يتجزأ من ثقافته تظل تلك الهياكل ضعيفة (أمام البدائل من بين خيارات التنمية) وقد تصبح جزرا معزولة (وفي هذه الحالة قد تخفي مع مرور الزمن القيمة التي يمثلها التنوع البيولوجي).

تغير المناخ

9. في السنوات الست الأولى من أنشطة صندوق البيئة العالمية، أدت المساعدات التي قدمها للبلدان المؤهلة لصالح مجال التركيز على تغير المناخ إلى خلق تشجيع البيئة الملائمة وأنشطة أساسية كالمشروعات التجريبية في مجال تحقيق كفاءة استخدام الطاقة واعتماد الطاقة المتجددة. ومنذ عام 1997، مع اعتماد برامج العمليات الطويلة الأمد، شرع الصندوق على مدى أربع سنوات بتنفيذ مناهج جديدة بشأن تنمية الأسواق بما يحقق قابلية استمرارها. وتستهدف هذه المناهج تحقيق التعلم مؤسسيا، وتخفيض التكاليف، وتوسيع الأسواق، وإقامة البنية الأساسية للأنشطة التجارية وذلك من أجل محاكاتها على نطاق واسع وتعميم معرفة التكنولوجيا. وقد أخذت ثمار هذه الجهود في الظهور الآن حسبما يتضح من مؤشرات الفعالية ومن ظهور أسواق طويلة الأمد.

10. الفعالية. وظف صندوق البيئة العالمية قدرا كبيرا من "رأس المال" في اكتساب الخبرة العملية والتعلم وتحقيق النتائج القابلة للمحاكاة. يجعل "رأس المال" هذا الصندوق فعالا بصورة متزايدة في حفز استثمارات القطاع الخاص، والتزامات الحكومات ببرامج وسياسات وتقديم الخدمات في المناطق الريفية وتوسيع نطاق أسواق الطاقة. إن السجل الحافل الذي للصندوق يسهل له استقطاب المزيد من التمويل المشترك، وتحسين تسهيل الاستثمارات والسياسات وتنفيذ برامج لتحويل شكل الأسواق بما يحفز إجراءات موازية. كما تمكن الخبرة العملية الصندوق من تسهيل محاكاة المناهج الناجحة والتعلم من المجالات المختلفة ومن بلد لآخر. وتواصل مجموعة التكنولوجيات المتنوعة التي يساندها نموها وازديادها - مؤخرا بطاريات الوقود، ومحطات توليد الكهرباء بالطاقة الشمسية، والمحركات المتصفة بالكفاءة في استخدام الطاقة، والطاقة المتجددة من أجل الصحة والتعليم وتوليد الدخل في المناطق الريفية.

الجدول ألف - 1: الأهداف الموضوعة لمجال التركيز على التنوع البيولوجي

المؤشرات	(السنوات المالية 1991-2001)	السيناريو 1: (السنوات المالية 2002-2006)	السيناريو 2: (السنوات المالية 2002-2006)	السيناريو 3: (السنوات المالية 2002-2006)
تمويل من الصندوق (مخصصات الصندوق بـبلايين الدولارات)	1.52	0.70	0.80	0.95

3.0	2.3	2	1.5	التمويل المشترك (نسبة)
				نطاق التغطية عالميا
330 - 180	180 - 80	80 - 30	671	عدد المناطق المحمية التي تحسنت إدارتها (مجموع تراكمي) ¹⁵
300 - 200	200 - 100	100 - 50	889	تقديرات المساحة المغطاة (ملايين الهكتارات)
50 - 40	40 - 30	30 - 20	106	عدد البلدان
				الأراضي والحيز البحري في الإنتاج
50 - 40	40 - 30	30 - 20	134	تحسين حفظ السلالات والموائل والأنظمة الإيكولوجية (المساحة بملايين الهكتارات) ¹⁶
غير محدد بعد	غير محدد بعد	غير محدد بعد	-	عدد البلدان التي لديها آليات فعالة ضد قطع الأشجار بصورة غير قانونية
20 - 15	15 - 10	10 - 5	16	تحسين حماية المواد الجينية في مواقع الزراعة وإنتاج الغذاء الهامة عالميا (عدد البلدان)

11. نمو الأسواق طويلة الأمد. لدى أسواق التطبيقات التكنولوجية التي تجري مساندتها الآن إمكانية " الانطلاق " مستقبلا بقدر كاف من الاستثمارات: (1) التعلم المؤسسي والتحسين المخفّض للتكاليف؛ و (2) تعجيل الانتشار في البلدان النامية من خلال أنشطة بناء القدرات، ووضع السياسات، وبناء الثقة، وآليات التمويل والتأقلم مع الاحتياجات المحددة في البلدان. ومن الأرجح كثيرا أن تحدث هذه النتائج بمساعدة متسقة ومستمرة من صندوق البيئة العالمية. ومع انخفاض مستويات الموارد يتوجب على الصندوق إغفال تكنولوجيات رئيسية وفرص محاكاة. وبينما يمكن أن يكون نمو هذه الأسواق في البلدان المتقدمة أمرا مضمونا في الأمد الطويل، فإن تخفيض انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون على الأمد الطويل يتوقف على استمرارية نمو هذه الأسواق في البلدان النامية.

12. من شأن السيناريوهات المالية الأعلى أن تؤدي إلى ازدياد التوسع والتحسين وتغطي تكنولوجيات وطرق أقل إطلاقا للغازات المسببة لأثر الدفينة، فضلا عن زيادة نطاق التغطية الجغرافي. ولتمييز النتائج القابلة للتحقيق بموجب مختلف السيناريوهات من حيث الكمية، سيتم استخدام المؤشرات التالية بشأن نطاق التغطية: توسيع نطاق الأسواق، الاستثمار في التكنولوجيات والطرق الملائمة منخفضة الانبعاثات من الغازات المسببة لأثر الدفينة، وزيادة التمويل المشترك، وزيادة فعالية تكاليف التكنولوجيات والطرق المستهدفة، و(في نهاية المطاف) تخفيض

¹⁵ الأرقام خاصة بالمنطقة المشمولة مقدرة بأقل مما ينبغي وتستبعد المناطق العازلة. التغطية العالمية بالنسبة لفترة السنوات المالية 2002-2006 مستندة إلى الإحصاءات المتوفرة من المشروعات المزمعة في عام 1997، في حوالي 330-350 منطقة محمية جديدة وقائمة، مما يجعل مجموع التغطية يتراوح ما بين 200 إلى 300 مليون هكتار.

¹⁶ نطاق التغطية الحالي للأراضي الموضوعة في الإنتاج في حافظة عمليات الصندوق حوالي 20 %، ولكنه يشمل المواقع المسماة مناطق محمية ولكنها للاستخدام القابل للاستمرار (كسب الرزق).

كمية الغازات المنبعثة التي تسبب أثر الدفيئة - سواء التخفيض الناجم عن مشروعات صندوق البيئة العالمية أو الذي يحدث بفعل التغير الطويل الأمد في الأسواق.

المياه الدولية

13. حتى الآن، ركزت المساعدات التي يقدمها الصندوق للبلدان المؤهلة لأغراض مجال التركيز الخاص بالمياه الدولية على المناهج الشاملة فيما يتعلق بإدارة شؤون سطحات المياه العابرة للحدود (المياه العذبة والمنظومات الإيكولوجية البحرية الكبيرة)، شاملة إعداد أطر إدارة إقليمية لأغراض العمل المشترك وتنمية القدرات ومشروعات تجريبية لبيان التكنولوجيا الحديثة والأساليب المبتكرة في إدارة شؤون المياه الدولية.
14. سيكون الزخم الاستراتيجي الجديد من الآن فصاعداً حفز أنشطة التنفيذ التي تبني على العمل الأساسي وبذا تحقق أثراً قابلاً للقياس على السطحات المائية المحددة. وسيكون التنفيذ المحفّز من خلال القطاع الخاص، والشراكات بين القطاعين العام والخاص، وزيادة الإنفاق العام. وسيقوم الصندوق بتسهيل جهود تنفيذ الإجراءات المشتركة لإدارة شؤون المياه والتي تقوم بها البلدان المشاطئة أو البحرية في السطحات المائية التي تلقت المساعدة من الصندوق، وذلك على أساس مشروعات تجريبية سابقة (مثلاً من خلال جهود تعبئة الموارد، ونقل التكنولوجيا، ونظم المتابعة والتقييم المتصلة بلجان العابرة للحدود). وتتوقف النتيجة المستهدفة، من حيث نطاق التغطية الفعلي للسطحات المائية الهامة التي جرى الاضطلاع بإجراءات مشتركة بشأنها أو قدمت بشأنها مساندة أساسية، على توفر الموارد المالية في الفترة المعنية. فإذا سمحت الموارد بذلك، يمكن للصندوق أيضاً زيادة الاهتمام الذي يوليه لتسهيل إدارة شؤون الموارد المائية الشحيحة - وهي قضية تم تحديدها باعتبارها ذات أهمية قصوى كمصدر من مصادر الصراعات البيئية في القرن الحادي والعشرين.

الجدول ألف-2: الأهداف الموضوعية لمجال التركيز على تغير المناخ

المؤشرات	1992-1997 السنوات الأولى للصندوق	1998-2001 مناهج جديدة بشأن تنمية أسواق قابلة للاستمرار	السيناريو 1: (سنوات مالية 06-02) استمرار تنمية الأسواق على مستويات أدنى	السيناريو 2: (سنوات مالية 06-02) استمرار تنمية الأسواق	السيناريو 3: (سنوات مالية 06-02) تحقيق "انطلاقة" تحويل شكل الأسواق
تمويل من الصندوق (بلايين الدولارات)	0.47	0.56	0.65	0.85	1.05
الفعالية					
التمويل المشترك (نسبة من أموال الصندوق)	4.4	5.4	6-5	7-6	10-6
تمويل مشترك من القطاع الخاص (بلايين الدولارات المرتبط بتقديمه)	0.3	0.9	1.2-1	1.5-1.2	2-1.5
توسيع أسواق (محاكاة بتأثير من الصندوق)	3-0	10-1	10-1	10-1	20-1

20-18	18	16	16	9	تتويج التكنولوجيا (عدد التطبيقات الرئيسية التراكمي)
4>	4>	4>	حوالي 4	حوالي 4	فعالية التكاليف (دولار/طن كربون تم تقاذه بالنسبة لحافطة العمليات)
					نمو أسواق طويلة الأمد
2000-1200	1200-1000	1000-800	650	250	أسر ريفية (آلاف تتلقى خدمات الطاقة من مشروعات، تراكمي)
20	15	12	9	4.3	مصاييح ذات كفاءة (ملايين ركبت في مشروعات، تراكمي)
10000	5000	4000	2500	950	توليد الكهرباء (ميغاواط طاقة متجددة، تراكمي)
10-5 بحلول عام 2010	5-3 بحلول عام 2010	4-2 بحلول عام 2010	1.5-1	1 - 0.5	استثمارات سنوية (بلايين الدولارات، الطاقة المتجددة، بلدان نامية)
1500-1000	1200-800	900-600	800-400	600-300	انبعاثات CO2 تم تقاذهها (ملايين أطنان، مشروعات الصندوق في هذه الفترة) ^٣

أ برامج تحقيق لفاءة استخدام الطاقة، والطاقة المتجددة، والنقل؛ ماعدا الأنشطة التسهيلية.

٣ انبعاثات في فترة عمر الاستثمارات التي سهلها الصندوق؛ تشمل بعض المحاكاة لكن التوسيع الكبير للأسواق نتيجة المحاكاة قد يضاعف هذه الأرقام.

الجدول ألف - 3: الأهداف الموضوعية لمجال التركيز على المياه الدولية

المؤشرات	العمل الأساسي للصندوق ¹⁷ (السنوات المالية 00-91)	السيناريو 1: (السنوات المالية 06-02)	السيناريو 2: (السنوات المالية 06-02)	السيناريو 3: (السنوات المالية 06-02)
تمويل من الصندوق (بلايين الدولارات)	0.463	0.250	0.300	0.400
تمويل مشترك (نسبة):	2	3	3	3
<u>تغطية عالمية</u> عدد السطحات المائية عابرة الحدود ولها إطار إدارة من إجراءات ذات أولوية اتفقت عليها البلدان المشاطئة	1819	30-25	40-30	50-40
عدد البلدان	63	10-6	20-10	30-20
<u>إجراءات إدارة مشتركة</u> <u>متفق عليها</u> عدد البلدان التي لديها سياسات ولوائح تنظيمية ومؤسسات وطنية الخ.. أعيد تنظيمها لتتسق مع هذه الإجراءات	1963	70-63	80-70	90-80
<u>التعاون الإقليمي</u> عدد الهيئات ومصالح الإدارة الإقليمية التي تم تدعيم قدراتها	19	4-2	8-4	14-8
<u>تنمية التكنولوجيا المحلية</u> عدد البلدان التي تجرب تكنولوجيات وأساليب إدارة سليمة في أوضاع محلية	19	6-4	12-6	18-12

¹⁷ يركز العمل الأساسي للصندوق في مجال المياه الدولية على مناهج شاملة بشأن إدارة السطحات المائية العابرة للحدود، بما في ذلك إعداد أطر إدارة إقليمية للعمل المشترك، وتنمية القدرات وعرض التكنولوجيا وممارسات الإدارة المبتكرة.

¹⁸ يشمل نطاق التغطية 19 سطحة مائية عابرة للحدود - 5 بحيرات و6 أحواض أنهار و9 منظومات إيكولوجية بحرية.

¹⁹ يشمل 39 مشروعا حيث البلدان المعنية تعد حاليا إجراءات عمل مشترك متفق عليها.

15. لكي يتم كمياً تمييز النتائج القابلة للتحقيق بموجب السيناريوهات المالية المختلفة سيتم استخدام المؤشرات التالية الموجهة لنطاق التغطية: عدد السطحات المائية العابرة للحدود التي لها إطار لإدارة شؤونها من إجراءات ذات أولوية تم الاتفاق عليها على أعلى المستويات الحكومية في البلدان المشاطئة أو المحاذية بحريا، السياسات واللوائح التنظيمية والمؤسسات الوطنية الخ.. التي أعيد تنظيمها لتكون متسقة لمساندة تنفيذ إطار الإدارة المشترك المتفق عليه، عدد الهيئات ومصالح الإدارة الإقليمية التي تم تدعيم قدراتها على إدارة شؤون المياه الدولية، مدى توفر التكنولوجيات التجريبية والأساليب السليمة لإدارة شؤون المياه الدولية في الأوضاع المحلية.

استنفاد طبقة الأوزون

16. حتى الآن، حقق الصندوق نجاحا كبيرا في مساعدة البلدان المؤهلة لتلقي مساعداته في الإلغاء التدريجي للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون، وذلك في البرامج الزمنية الأولى من بروتوكول مونتريال.

17. ومن الآن فصاعدا سيكون الاتجاه الاستراتيجي تخفيض - وقدرة الإمكان إلغاء - المواد المتبقية: بروميد المثلث ومركبات الكلورو فلورو كربون المهلجن.

18. مؤشرات نجاح تحقيق النتائج هي انخفاض الانبعاثات من هذه المواد في البلدان المؤهلة الملزمة بتعهداتها حسب البرامج الزمنية لبروتوكول مونتريال.²⁰

الجدول ألف - 4: الأهداف الموضوعية لمجال التركيز على استنفاد طبقة الأوزون

المؤشرات	السيناريوهات 1 و 2 و 3: (السنوات المالية 02-06)
تمويل من الصندوق (مخصصات الصندوق بـ 0.05	
الدولارات الأمريكية	
تمويل مشترك (نسبة) 2	
ميثيل بروميد ²¹ (قدرة استنفاد أوزون - أطنان) 254-206	
مركبات كلورو فلورو كربون مهلجن ²² (قدرة استنفاد أوزون - أطنان)	ضمن المدى 45 (الحد الأدنى الذي ينص عليه البروتوكول) و 363 (مجموع الإلغاءات)

²⁰ أنظر GEF/C.18/Inf.6 بعنوان: استنفاد طبقة الأوزون: الارتباطات في المستقبل.

²¹ التكاليف الإضافية للإلغاء التدريجي تتراوح بين 5 ملايين دولار أمريكي و 11 مليون دولار.

²² التكاليف الإضافية للإلغاء التدريجي تتراوح بين 33 مليون دولار أمريكي و 100 مليون دولار. ولا يطلب البروتوكول حاليا سوى تخفيض 65 % من استعمالات مركبات الهيدرو كلورو فلورو كربون بحلول عام 2010، مما يتطلب تخفيض 45.3 طن من القدرة على استنفاد الأوزون إضافة إلى التخفيضات التي تمت حتى الآن، وهي بتكلفة تتراوح ما بين 6 ملايين دولار و 17 مليون دولار.

الملوثات العضوية الثابتة

19 . لم تمويل حتى الآن سوى أنشطة تسهيلية من أجل إعداد خطط التنفيذ القومية وبعض المشروعات التجريبية المبتكرة.

20 . الاتجاه الاستراتيجي الجديد من الآن فصاعدا هو مساعدة البلدان المؤهلة لتلقي المساعدة من الصندوق في الإلغاء التدريجي لاستعمال المواد المنصوص عليها في جدول المنع (حاليا 12 مادة) وذلك عملا بإرشادات اتفاقية ستوكهولم بشأن أولويات البرامج.

21 . نظرا لمحدودية الخبرة العملية في حافظة عمليات الصندوق في هذا المجال وكون الأنشطة فيه أولية، لم يجر وضع أهداف أكيدة لنتائج هذه الأنشطة. ففي السنوات الأولى سيجري استعمال عدد من المؤشرات والأهداف (مطابق للأنشطة الأولية) حسبما ورد أعلاه.

الجدول ألف - 5: الأهداف الموضوعية بشأن الملوثات العضوية الثابتة

المؤشرات	السيناريوهات 1 و 2 و 3: (السنوات المالية 02-06)
تمويل من الصندوق (مخصصات الصندوق ببلاتين الدولارات)	0.250
تمويل مشترك (نسبة)	2
المستويات المحيطة	لم يحدد بعد
مستويات في مختلف الأوساط، تخفيضات في الانبعاثات والجريان السطحي، وهبوط في معدلات استعمال المواد التي ينص عليها جدول المنع (شاملة الملوثات العضوية الثابتة المتقدمة)	

هبوط في مخزونات الملوثات العضوية الثابتة	الأثر المستهدف من برنامج المخزونات في منطقة أفريقيا وحدها إلغاء ما يقدر بحوالي 150000 طن من مبيدات الآفات المتقدمة (30 % - 40 % منها من بين الملوثات العضوية الثابتة الإثني عشرة المشمولة في الاتفاقية).
التكنولوجيات المدخلة	لم يجر القياس الكمي لأثر البرامج الأخرى حتى الآن.
عدد التكنولوجيات البديلة التي نجح إدخالها. ²³	حوالي 5 مجموعات تكنولوجية (اختبرت ميدانيا لتحديد مدى سلامتها وفعالية تكاليفها) في كل من الفئات المدرجة.
مؤشرات الإجراءات	
عدد خطط التنفيذ القومية	حوالي 100 بلد
عدد البلدان التي دعمت السياسات واللوائح التنظيمية والمؤسسات ²⁴	حوالي 30 - 40 بلدا

تدهور الأراضي

22. حتى الآن، المساعدات التي يقدمها الصندوق في مجال التركيز على تدهور الأراضي هي لمنع تدهور الأراضي ومكافحته وفقا لوثيقة إنشاء الصندوق، أي للوفاء "... بالتكاليف الإضافية المتفق عليها بشأن تدهور الأراضي، ولاسيما التصحر وقطع أشجار الغابات، حسب الصلة بمجالات التركيز الأربعة ...". وعلى الرغم من بعض التقدم المحرز في مساندة أنشطة منع تدهور الأراضي ومكافحته، ما زالت البلدان تواجه تحديات في وضع مشروعات مؤهلة للحصول على المساعدة من الصندوق، شاملة صعوبة تحديد الرابط بين تدهور الأراضي ومجالات تركيز عمل الصندوق، وصعوبة تطبيق مبدأ التكلفة الإضافية، ومحدودية بيئة السياسات في البلد المعني لمساندة منع ومكافحة تدهور الأراضي. يتطلب تعزيز المساندة التي يقدمها الصندوق لأنشطة منع ومكافحة تدهور الأراضي نهجا بديلا يبنى على الخبرة العملية المكتسبة في أنشطة مولها الصندوق خاصة بتدهور الأراضي والنتائج والتوصيات في دراسة مستقلة. ومن شأن تسمية تدهور الأراضي كمجال آخر من مجالات تركيز عمل الصندوق أن يتيح دافعا أكبر لنجاح تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بمكافحة التصحر.

23. الاتجاه الاستراتيجي الجديد فيما لو وافق مجلس الصندوق على تسمية تدهور الأراضي كمجال من مجالات تركيز عمل الصندوق هو مساندة نهج كلي بشأن إدارة شؤون الأراضي يربط بين منافع التنمية القابلة

²³ تشمل هذه التكنولوجيات: التدمير المأمون بيئيا لمخزونات الملوثات العضوية الثابتة شاملة تكنولوجيات غير احتراقية؛ وتكنولوجيات منع أو تقليل انبعاثات الملوثات العضوية الثابتة كمنتجات جانبية في العمليات الصناعية؛ وتطوير بدائل لهذه الملوثات - مبيدات الآفات والكيماويات الصناعية شاملة الإنتاج ومكافحة الآفات المتكاملين؛ ومعالجة المواقع من خلال وسائل متعددة شاملة المعالجة البيولوجية؛ بدائل الددد في مكافحة الحشرات الناقلة لمرض الملاريا.

²⁴ من أجل حماية صحة البشر والبيئة من الملوثات العضوية الثابتة: ينبغي إلغاء إنتاج وتصدير واستخدام معظم هذه الملوثات، وحصر مستويات و/أو أماكن استعمال الددد لمكافحة الجراثيم الناقلة للمرض، فضلا عن الإلغاء التدريجي لاستخدام ثنائي الفينيل متعدد الكلورينات.

للاستمرار والمنافع البيئية العالمية المستهدفة، سواء كانت الأخيرة في مجالات التركيز الحالية أو أخذت شكل تخفيض لآثار عابرة للحدود.

الجدول ألف - 6: الأهداف الموضوعية بشأن تدهور الأراضي

المؤشرات	السيناريوهات 1 و 2 و 3: (السنوات المالية 02-06)
تمويل من الصندوق (مخصصات الصندوق ببلاتين الدولارات)	0.250
تمويل مشترك (نسبة)	2
مساحة الأراضي التي تمت حمايتها من التدهور. ²⁵	حوالي 10-20 مليون هكتار
عدد خطط مكافحة تدهور الأراضي (كجزء لا يتجزأ من برامج التنمية القابلة للاستمرار الموضوعية). ²⁶	حوالي 60-65 بلداً

الملحق ب

مسودة

القرار رقم []

الصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية:

العملية الثالثة لتجديد الموارد

حيث أن:

- (أ) بعد دراسة المتطلبات المالية المحتملة للصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية (الصندوق الاستثماري)، يستنتج المشاركون المساهمون في الصندوق الاستثماري (متضامنين، "المشاركون المساهمون" وكل منهم "مشارك مساهم") ضرورة إتاحة المزيد من الموارد للصندوق الاستثماري من أجل الارتباطات المالية الجديدة للفترة من 1 يوليو 2002 إلى 30 يونيو 2006 ("العملية الثالثة لتجديد الموارد") ويتفقون على الطلب من هيئاتهم التشريعية، عند الاقتضاء، أن تجيز وتوافق على المزيد من

²⁵ الحماية التي أسفرت عن صون الموائل ذات أهمية عالمية؛ تحثية الكربون ولاسيما من خلال إجراءات إعادة تأهيل الأراضي؛ وتخفيض انبعاثات الكربون من خلال ممارسات زراعية قابلة للاستمرار من شأنها تقليل استعمال النيران لتنظيف الأراضي .

²⁶ هذه الخطط تشكل أساس الإجراءات ذات الأولوية لمنع/مكافحة تدهور الأراضي وأثره السلبي على البيئة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي فضلاً عن تسهيل التنمية القابلة للاستمرار .

الموارد للصندوق الاستئماني بالمبالغ المنصوص عليها في المرفق رقم 1 وطبقاً للأحكام الواردة في هذا القرار؛

- (ب) مجلس صندوق البيئة العالمية (الصندوق) ("المجلس")، بعد دراسة موجز المفاوضات بشأن العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني استناداً إلى الدراسة الثانية لمستوى الأداء العام لصندوق البيئة العالمية والتقارير الأخرى الصادرة عن برنامج متابعة وتقييم الصندوق أثناء فترة عملية التجديد الثانية ووجهات نظر واقتراحات المشتركين، يطلب من المديرين التنفيذيين للبنك الدولي للإنشاء والتعمير ("البنك الدولي") تخويل البنك الدولي بصفته القيم على الصندوق الاستئماني أن يحمل أمانة الصندوق ويدير الموارد التي يتم تقديمها من أجل العملية الثالثة لتجديد موارده؛
- (ت) من المرغوب فيه أن تعتبر أية أموال متبقية من العملية الثانية لتجديد موارد الصندوق مجازة بوثيقة إنشاء صندوق البيئة العالمية المعادة هيكلته ("الوثيقة") التي ووفق عليها بالقرار رقم 2-98 الصادر عن البنك الدولي والمعتمد في 14 يوليو 1998 ("العملية الثانية لتجديد موارد الصندوق الاستئماني") جزءاً من العملية الثالثة لتجديد موارد هذا الصندوق؛

- (ث) البنك الدولي، حسبما تنص الفقرة 8 والملحق ب من الوثيقة (المعتمدة في 24 مايو 1994، بناء على قرار المديرين التنفيذيين للبنك الدولي برقم 2-94) هو القيم على الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية، وهو الذي يحمل أمانة ويدير الموارد التي يتم تقديمها من أجل العملية الثالثة لتجديد موارده.

وبناء عليه فإن المديرين التنفيذيين للبنك الدولي يوافقون على العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية بالمبالغ وعلى الأسس المبينة في هذا القرار ويخولون البنك الدولي بصفته القيم على الصندوق الاستئماني ("القيم") إدارة الموارد التي يتم تقديمها من أجل العملية الثالثة لتجديد موارده حسب ما يلي:

المساهمات

1. القيم مخول بقبول المساهمات للصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية؛ (أ) كمنح من كل من المشتركين المساهمين في الصندوق الاستئماني بالمبلغ المحدد لكل من المشتركين المساهمين في المرفق رقم 1؛ و (ب) خلاف ذلك حسبما يوافق عليه في هذا القرار.

وثائق الارتباط

2. (أ) يودع المشتركون المساهمون في العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لدى القيم وثيقة ارتباط غالبا على الشكل المنصوص عليه في المرفق رقم 2 ("وثائق الارتباط") مع مراعاة الفقرة الفرعية 2(ب).

(ب) حينما يوافق مشترك مساهم على دفع جزء من مساهمته دون شروط والبقية خاضعة لقانون ملائم يسنه المجلس التشريعي المعني، فإن هذا المساهم يلتزم بإيداع وثيقة ارتباط مشروط على شكل مقبول لدى القيم ("وثيقة ارتباط مشروط")؛ ويتعهد هذا المشترك المساهم ببذل قصارى جهوده للحصول على موافقة الهيئة التشريعية المعنية على مبالغ أقساط مساهمته قبل تواريخ دفعها المنصوص عليها في الفقرة الفرعية 3(أ) أدناه.

(ج) في كل من اجتماعات المجلس، يطلع القيم المجلس على أوضاع وثائق الارتباط ووثائق الارتباط المشروطة المودعة لديه.

المدفوعات

3. (أ) يتم تسديد مبالغ المساهمات في الصندوق الاستئماني بمقتضى الفقرة الفرعية 1(أ) التي يوافق المشترك المساهم على تسديدها دون شروط إلى القيم على أربعة أقساط متساوية قبيل 30 نوفمبر 2002 و 30 نوفمبر 2003 و 30 نوفمبر 2004 و 30 نوفمبر 2005، ماعدا ما هو مبين في الحاشية "و" في المرفق رقم 1، شريطة أنه:

- (1) يجوز للقيم وللشرك المساهم الاتفاق على التسديد قبل التواريخ المبينة؛
- (2) إذا لم يكن قد سري مفعول العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني (حسبما تنص الفقرة الفرعية 6(أ) أدناه) بحلول 31 أكتوبر 2002، يستحق تسديد أي قسط كان يستحق دفعه قبل تاريخ سريان عملية التجديد (حسبما تنص الفقرة الفرعية 6(أ) أدناه) بعد تاريخ سريان مفعولها بمدة (30) يوماً؛
- (3) يجوز للقيم، بناء على طلب كتابي من المشترك المساهم، الموافقة على السماح لذلك المشترك المساهم تأجيل تسديد أي قسط أو جزء منه في حدود، ولكن ليس بعد، 30 يونيو من السنة الميلادية التي تلي السنة التي يستحق فيها تسديد ذلك القسط. تعتبر المبالغ التي تدفع بناء على ذلك الاتفاق مع القيم مسددة في حينها؛ و
- (4) إذا أودع أي مشترك مساهم وثيقة ارتباط لدى القيم بعد تاريخ استحقاق أي من أقساط مساهمته، يجب تسديد ذلك القسط / الأقساط في غضون (30) يوماً تلي تاريخ إيداع تلك الوثيقة.

(ب) المساهمات في الصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية التي يتم التعهد بها بموجب الفقرة الفرعية 1(أ) والتي يوافق المشترك المساهم المعني على تنفيذها بناء على وثيقة ارتباط مشروطة تدفع للقيم حسبما يلي:

(1) إذا أودع أي مشترك مساهم وثيقة ارتباط مشروط لدى القيم بعد التاريخ الذي يستحق فيه سداد أي من أقساط المساهمة المعنية بموجب الفقرة الفرعية 3(أ) لو أن المساهم المشترك المعني كان قد أودع وثيقة ارتباط غير مشروط فإنه يجب دفع أي من هذه الأقساط أو جزء منها إلى القيم في غضون 30 يوما بعد تاريخ إيداع تلك الوثيقة على قدر إلغاء مشروطة تلك الوثيقة.

(2) إذا قام المشترك المساهم الذي أودع وثيقة ارتباط مشروط بإخطار القيم لاحقا بأن قسطا من الأقساط أو جزء منه ليس مشروطا بعد التاريخ الذي كان سريستحق فيه سداد ذلك القسط بموجب الفقرة الفرعية 3(أ) لو أن المشترك المساهم المعني كان قد أودع وثيقة ارتباط غير مشروط فإنه يجب سداد ذلك القسط أو جزء منه في غضون 30 يوما بعد ذلك الإخطار.

(ج) يجب السداد بمقتضى الفقرة الفرعية 1(أ) وفق اختيار كل من المشتركين المساهمين 1(1) نقداً أو (2) من خلال إيداع سندات أو التزامات مماثلة (كرسائل الاعتماد) تصدرها حكومة المشترك المساهم أو جهة الإيداع التي يعيها المشترك المساهم، على أن تكون تلك السندات غير قابلة للتداول ولا تستحق عليها فوائد وقابلة للدفع بقيمتها الاسمية عند الطلب لحساب القيم وفق الشروط التالية:

(1) مع مراعاة الفقرة الفرعية 3(أ)(3) يجوز الدفع نقداً وفقاً للشروط المتفق عليها بين المشترك المساهم والقيم على أن لا تكون أقل ملائمة للصندوق الاستثماري من السداد من خلال إيداع سندات أو التزامات مماثلة وفق الفقرة الفرعية 3(ج)(2).

(2) يسحب القيم هذه السندات أو الالتزامات المماثلة على أساس نسبي تقريبا فيما بين المشتركين المساهمين، وعلى فترات معقولة حسب الحاجة للصرف والتحويلات المشار إليها في الفقرة 8 وحسبما يحددها القيم. ويبيّن المرفق رقم 3 جدول سحبات تأشيري. وبناء على طلب من مشترك مساهم يعاني من أوضاع صعبة بصورة استثنائية في موازنته، يجوز للقيم تأجيل السحب لمدة 1(1) في حدود سنتين بالنسبة لمشارك مساهم هو أيضا متلق مؤهل بمقتضى الصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية، و(2) في حدود خمسة وأربعين 45 يوماً بالنسبة لكافة المشتركين المساهمين الآخرين.

(3) بناء على طلب من المشترك المساهم، يجوز للقيم أن يوافق على سحب مبالغ السندات أو الالتزامات المماثلة على أساس غير نسبي، وذلك شريطة أن لا يكون جدول السحب المتفق عليه مع مراعاة الفقرة الفرعية 3(ج)(4) بالنسبة لهذه السندات أقل ملائمة للصندوق الاستثماري من الجدول الذي ينطبق وفق الأساس النسبي المنصوص عليه في الفقرة الفرعية 3(ج)(2).

(4) إذا كان مجموع السندات أو الالتزامات المماثلة التي أودعها المشترك المساهم لدى القِيم غير كاف للوفاء بجدول السحوبات المشار إليه في الفقرة الفرعية 3(ج)(2) (وحسبما يمكن أن يعدل من حين لآخر) يلتزم المساهم المشترك المعني ببذل قصارى جهده، مع مراعاة أوضاع ممارساته بشأن موازنته وتشريعاته ومتطلبات وأية شروط تنص عليها الحاشية "و" في المرفق، 1 للوفاء بجدول السحوبات بالنسبة للسندات أو الالتزامات المماثلة التي يودعها بعد ذلك لدى القِيم على أن لا يكون أقل ملائمة للصندوق الاستثماري من الجدول الذي كان ينطبق وفقاً للأساس النسبي المنصوص عليه في الفقرة الفرعية 3(ج)(2).

(د) لا تنطبق أحكام الفقرة الفرعية 3(ج) أو تؤثر في جدول تسديد الأقساط المنصوص عليه في الفقرة الفرعية 3(أ) أو، في حالة المشترك المساهم الذي أودع وثيقة ارتباط مشروطة، الالتزامات التي تم التعهد بها بمقتضى الفقرة 2(ب). كما ليس هناك في الفقرة الفرعية 3(ج) ما يخول القِيم زيادة مساهمة المشترك المساهم أو فرض جزاءات مالية لأي سبب من الأسباب.

(هـ) يتم تسديد المساهمات بالصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية بمقتضى الفقرة الفرعية 1(ب) وفقاً للشروط التي يقبل القِيم بموجبها هذه المساهمات.

(و) يرفع القِيم تقارير منتظمة لمجلس الصندوق عن أوضاع المساهمات التي يتعهد بها المشتركون المساهمون.

توفير الموارد في الوقت الملائم

4. (أ) إذا (1) لم يقدّم المشترك المساهم بالتسديد وفقاً للفقرة الفرعية 3(أ) أو 3(ب)، أو (2) كان المشترك المساهم الذي أودع وثيقة ارتباط مشروط غير قادر على الرغم من بذل قصارى جهده وفقاً للفقرة الفرعية 2(ب) على الحصول على موافقة الهيئة التشريعية لإلغاء مشروطية مبلغ كاف من مساهمته للوفاء بتاريخ التسديد المنصوص عليها في الفقرة الفرعية 3(أ) واستمر هذا التأخير مدة ثلاثين (30) يوماً، يخطر القِيم المشترك المساهم المعني عن التأخير الحاصل. وفي ذلك الإخطار، فلما أن يطلب القِيم من المشترك المساهم أن يسدد على الفور أو، حسب الملائم، أن يبذل قصارى الجهد للحصول على الموافقة اللازمة من الهيئة التشريعية المعنية لإلغاء مشروطية الأموال اللازمة للتسديد فوراً. كما يذكر القِيم المشترك المساهم بالالتزامات التي تترتب عليه بموجب المتطلبات الأخرى لهذه الفقرة الفرعية إذا استمر التأخير. فلذا لم يتم التسديد قبل موعد اجتماع مجلس الصندوق بمدة ثلاثين (30) يوماً عقب تاريخ حدوث التأخير يجب على الوزير المسؤول المعني لدى المشترك المساهم إرسال خطاب مكتوب للمسؤول التنفيذي الأول/رئيس الصندوق يذكر فيه أسباب التأخير

والإجراءات الجاري اتخاذها لمعالجته. وعلى المسؤول التنفيذي الأول رفع هذه الخطابات إلى المجلس مع إرسال نسخة للقيّم.

(ب) حسبما تنص الفقرة الفرعية 25(ج) من وثيقة إنشاء صندوق البيئة العالمية ولغرض تحديد حقوق التصويت في حالة التصويت رسمياً في المجلس، يتألف مجموع مساهمات المشترك المساهم من مجموع المساهمات الفعلية التي قدمها المشترك المساهم للصندوق الاستئماني، شاملاً المساهمات الفعلية التي قدمها للعملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق ومساهماته في الصندوق الاستئماني ومبلغ المنح المعادل من مبالغ التمويل المشترك والتمويل الموازي الذي يتم بموجب البرنامج التجريبي لصندوق البيئة العالمية، أو المتفق عليه مع القيّم قبل سريان مفعول الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية.

عملة التقويم والتسديد

5. (أ) يلتزم المشتركون المساهمون بتقويم مساهماتهم بوحدة حقوق السحب الخاصة أو بعملة قابلة للتحويل الحر حسب ما يحدده القيّم، ما عدا أنه إذا كان متوسط معدل التضخم النقدي في اقتصاد المشترك المساهم يزيد على عشرة في المائة سنوياً في الفترة من عام 1998 حتى عام 2000 حسب ما يحدده القيّم في تاريخ اعتماد هذا القرار، فإن تلك المساهمة يجب أن تكون مقومة بوحدة حقوق السحب الخاصة.

(ب) يلتزم المشتركون المساهمون بتسديد التزاماتهم بوحدة حقوق السحب الخاصة أو بعملة تستعمل لتقويم وحدات حقوق السحب الخاصة أو، بموافقة من القيّم، بعملة أخرى قابلة للتحويل الحر. ويجوز للقيّم باستتساب منه الاستبدال الحر للمساهمات التي يتلقاها.

(ج) يلتزم كل مشترك مساهم بالحفاظ على قابلية التحويل ذاتها التي كانت قائمة في تاريخ اعتماد هذا القرار، وذلك بالنسبة لعملة التي دفعها للقيّم وعمليات المشتركين المساهمين الآخرين المشتقة من عملته.

تاريخ سريان المفعول

6. (أ) يسري مفعول العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية في التاريخ الذي تبلغ فيه قيمة مجموع مساهمات المشتركين المساهمين الذين أودعوا لدى القيّم وثائق ارتباط أو وثائق ارتباط مشروط ما لا يقل عن 1045 مليون وحدة حقوق سحب خاصة ("تاريخ سريان المفعول").

(ب) على القيّم أن يبلغ كافة المشتركين المساهمين فوراً عندما يسري مفعول العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية.

(ج) إذا لم يكن قد سرى مفعول العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق بحلول 31 مارس من عام 2003، على القِيم إبلاغ المشتركين المساهمين والتشاور معهم على الخطوات التي يمكن اتخاذها للحيلولة دون انقطاع في تمويل الصندوق. كما يلتزم القِيم بالتعاون مع المسؤول التنفيذي الأول بإبلاغ مجلس الصندوق عن هذه المشاورات، وبالسعي للحصول على إرشادات من المجلس بشأن الخطوات الواجب اتخاذها شاملة حسب الضرورة عقد اجتماع للمشاركين المساهمين.

المساهمات المسبقة

7. (أ) لكي يتم تفادي انقطاع قدرة صندوق البيئة العالمية على تقديم ارتباطات مالية بانتظار سريان مفعول العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق، وإذا كان القِيم قد تلقى وثائق ارتباط أو وثائق ارتباط مشروط من مشتركين مساهمين يبلغ مجموع مساهماتهم ما لا يقل عن 357 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، يجوز للقِيم قبل تاريخ سريان مفعول العملية الثالثة اعتبار ربع مجموع مبالغ المساهمة التي أودعت بشأنها لديه وثائق ارتباط أو وثائق ارتباط مشروط مساهمة مسبقة، ما لم يحدد المشترك المساهم المعني خلاف ذلك في وثيقة الارتباط المعنية أو وثيقة الارتباط المشروط المعنية.

(ب) يحدد القِيم موعد تسديد المساهمات المسبقة له بناء على الفقرة الفرعية 7(أ) أعلاه.

(ج) الشروط والأحكام التي تنطبق على المساهمات في العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق تنطبق أيضا على المساهمات المسبقة حتى تاريخ سريان مفعول العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق، وعندها تعتبر هذه المساهمات مدفوعات من المبلغ المستحق من كل مشترك مساهم عن مساهمته.

سلطة الارتباط أو التحويل

8. (أ) يتيح القِيم المساهمات من أجل الارتباطات سواء للصرف أو التحويل حسب الحاجة لتغطية برنامج عمل الصندوق وللموازنة الإدارية لصندوق البيئة العالمية وأية مصروفات أخرى وافق عليها مجلس الصندوق بمقتضى وثيقة إنشائه، وذلك عند تلقي القِيم للمساهمات المنصوص عليها في الفقرة الفرعية 1(أ) و (ب) ما عدا ما تنص عليه الفقرة الفرعية 8(ج) أدناه.

(ب) يبلغ القِيم فوراً كافة المشتركين المساهمين حين لا يقوم مشترك مساهم أودع وثيقة ارتباط مشروط بقيمة مساهمته تمثل ما يزيد على عشرين (20) في المائة من مجموع مبالغ الموارد التي ينبغي المساهمة بها بناء على العملية الثالثة لتجديد الموارد بإلغاء مشروطية ما لا يقل عن ثلاثة وأربعين (43) في المائة من مجموع مبلغ مساهمته بحلول 30 نوفمبر 2003 أو بعد تاريخ سريان المفعول بثلاثين (30) يوماً، أيهما أبعد،

وعلى الأقل أربعاً وستين ونصف (64.5) في المائة من مجموع مبلغ مساهمته بحلول 30 نوفمبر 2004 أو بعد تاريخ سريان المفعول بثلاثين (30) يوماً، أيهما أبعد، وكامل مبلغ المساهمة بحلول 30 نوفمبر 2005 أو بعد تاريخ سريان المفعول بثلاثين (30) يوماً، أيهما أبعد، يبلغ القيم على الفور كافة المشتركين المساهمين إذا لم يتم الوفاء بالشروط التي تنص عليها الحاشية "و" في المرفق 1 بحلول 30 نوفمبر 2005 أو بعد تاريخ سريان المفعول بثلاثين (30) يوماً، أيهما أبعد.

(ج) في غضون خمسة وأربعين (45) يوماً من إرسال القيم للإخطار بمقتضى الفقرة الفرعية 8(ب) أعلاه، يجوز لكل من المشتركين المساهمين المتلقين لهذا الإخطار أن يشعر القيم كتابةً أن ارتباطه بتقديم القسط الثاني أو الثالث أو الرابع من مساهمته، حسب الحالة، سيتم تأخيرها بينما يظل أي جزء من المساهمة المشار إليها في الفقرة الفرعية 8(ب) مشروطاً أو خاضعاً لشروط مشار إليها في الحاشية "و" في المرفق 1؛ وأنه في تلك الفترة يجب على القيم عدم تقديم ارتباطات تتعلق بالموارد التي يعود إليها الإشعار ما لم يتم التنازل عن حق المشترك المساهم وفقاً للفقرة الفرعية 8(د) أدناه.

(د) يجوز التنازل كتابةً عن حق المشترك المساهم المنصوص عليه في الفقرة الفرعية 8(ج) ويعتبر متنازلاً عنه إذا لم يتلق القيم في غضون الفترة المحددة في الفقرة الفرعية 8(ج) إخطاراً مكتوباً يبلغ القيم بناءً على هذه الفقرة الفرعية أن المشترك المساهم قرر تأجيل جزء من مساهمته.

(هـ) يلتزم القيم بالتشاور، بالتعاون مع المسؤول التنفيذي الأول، مع المشتركين المساهمين والسعي للحصول على مشورة مجلس الصندوق بشأن الخطوات الممكنة اتخاذها حيثما (حسب تقديره): (1) يوجد احتمال كبير بأن لا يتم تقديم مجموع مبلغ المساهمات المشار إليه في الفقرة الفرعية 8(ب) أعلاه إلى القيم بدون شروط بحلول 30 يونيو 2006 أو (2) نتيجة أعمال المشترك المساهم لحقه بمقتضى الفقرة الفرعية 8(ج) يمكن أن يكون القيم غير قادر أو يصبح عما قريب غير قادر على إعطاء ارتباطات جديدة بالصرف أو التحويل.

(و) تتراد صلاحية الارتباط والتحويل بنسبة:

- (1) الدخل المتحقق من استثمار الموارد المودعة في الصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية بانتظار صرف القيم أو تحويله لها؛ و
- (2) المبالغ التي يتلقاها القيم كدفعات سداد أو فائدة أو رسوم على القروض التي يمنحها الصندوق الاستثماري.

(ز) يجوز للقيّم أن يدخل في اتفاق لتقديم أموال من الصندوق الاستئماني على أن يكون الارتباط بتقديمها مشروطاً بسريان مفعول هذا التقديم وإلزاميته عندما يتيح القيمّ موارد الصندوق الاستئماني لأغراض الارتباط بتقديمها.

إدارة العملية الثانية لتجديد موارد الصندوق

9 . اعتباراً من تاريخ سريان مفعول العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية، تجري إدارة أية أموال أو مقبوضات أو أصول وخصوم موجودة لدى القيمّ بموجب العملية الثانية لتجديد موارد الصندوق بموجب العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق.

المرفق 1

الصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية العملية الثالثة لتجديد الموارد

المساهمات (بالملايين)

مجموع المساهمات لصندوق البيئة العالمية- 3			مساهمات إضافية		مساهمات أساسية محسوبة		
بالعملة الوطنية / ^٢	وحدات حقوق سحب خاصة	(%)	وحدات حقوق سحب خاصة	وحدات حقوق سحب خاصة	(%)		
							المشركون المساهمون
68.16	27.60	% 1.46		27.60	% 1.46		أستراليا
24.38	17.70	% 0.94	€ / 0.69	17.01	% 0.90		النمسا
41.98	32.97	% 1.74	£ / 3.67	29.30	% 1.55		بلجيكا
158.94	80.91	% 4.28		80.91	% 4.28		كندا
78.71	8.44	% 0.45	¥ / 4.44	¥ / 4.00	-		الصين
3758.86	4.00	% 0.21		¥ / 4.00	-		كويت ديفوار
194.36	4.50	% 0.24	₹ / 0.50	¥ / 4.00	-		الجمهورية التشيكية
298.18	27.95	% 1.48	3.37	24.58	% 1.30		الدانمارك
30	20.94	% 1.11	2.03	18.91	% 1.00		فنلندا
164.00	128.84	% 6.81		128.84	% 6.81		فرنسا
297.92	207.96	% 11.00		207.96	% 11.00		ألمانيا
5.73	4.50	% 0.24	₹ / 3.56	0.95	% 0.05		اليونان
426.39	7.99	% 0.42	₹ / 3.99	¥ / 4.00	-		الهند
5.73	4.50	% 0.24	₹ / 2.42	2.08	% 0.11		أيرلندا
118.90	82.99	% 4.39	₹ /	82.99	% 4.39		إيطاليا
48754.33	333.41	% 17.63		333.41	% 17.63		اليابان
7142.95	4.35	% 0.23		4.35	% 0.23		كوريا
5.73	4.00	% 0.21	₹ / 3.05	0.95	% 0.05		لكسمبورغ
4.00	4.00	% 0.21		¥ / 4.00	-		المكسيك
89.38	62.39	% 3.30		62.39	% 3.30		هولندا
12.13	4.00	% 0.21	₹ / 1.73	2.27	% 0.12		نيوزيلندا
4.00	4.50	% 0.24	₹ / 0.50	¥ / 4.00	-		نيجيريا
228.32	19.96	% 1.06	₹ /	19.96	% 1.06		النرويج
320.63	4.00	% 0.21		¥ / 4.00	-		باكستان
5.73	4.00	% 0.21	₹ / 1.73	2.27	% 0.12		البرتغال
313.94	1.13	% 0.06	₹ / 0.13	1.00	-		سلوفينيا
21.67	15.12	% 0.80		15.12	% 0.80		إسبانيا
764.67	56.98	% 3.01	7.45	49.53	% 2.62		السويد
99.07	45.94	% 2.43		45.94	% 2.43		سويسرا
4.00	4.00	% 0.21		¥ / 4.00	-		تركيا
117.83	149.91	% 7.93	₹ / 19.09	130.82	% 6.92		المملكة المتحدة
500.00	394.36	% 20.86		394.36	% 20.86		الولايات المتحدة
	1773.85	% 93.82	58.35	1715.50	% 88.99		1 . موارد تمويل جديدة من جهات مانحة
					**		

2 . اعتمادات من سحوبات معجلة		12.50 /	0.66 %	12.50	
3 . دخل من استثمارات /→				105.00	
4 . محمول من موارد صندوق البيئة العالمية /ط				450.00	
5 . مجموع موارد تغطية برامج عمل صندوق البيئة العالمية - 3 (4+3+2+1)				2341.35	

** مجموع حصص الصندوق الأساسية المشتقة أصلاً من الصندوق-1 وظلت كما هي إلى حد كبير في الصندوق-2 لا يصل إلى 100 %.

أ/ للمشاركين المساهمين حق اختيار إما حسم أو نقاط مقابل تعجيل السحب و (1) شاملاً تضمين النقاط كجزء في حصصهم الأساسية؛ (2) اعتبار هذه النقاط مساهمة إضافية، أو (3) استحقاق هذا الحسم من المساهمة بالعملة المحلية. اختارت فرنسا واليابان والمملكة المتحدة تضمين النقاط مقابل التعجيل في حصصهم الأساسية. واختارت بلجيكا والصين والجمهورية التشيكية واليونان والهند وأيرلندا ونيجيريا وسلوفينيا تضمين هذه النقاط كمساهمة إضافية. واختارت فنلندا وكوريا والمكسيك الحسم من مساهماتها بالعملة الوطنية. واختارت كندا تعجيل السحب دون أخذ الحسم أو النقاط.

ب/ تمثل الحد الأدنى المتفق عليه من مستوى المساهمة في الصندوق-3.

ج/ وافق هؤلاء المشاركون المساهمون على تعديل مساهماتهم برفعها للحد الأدنى المتفق عليه البالغ 4 ملايين وحدة حقوق سحب خاصة.

د/ أشارت الصين والهند إلى أنهما ستسهمان بأكثر من الحد الأدنى المتفق عليه من المساهمة البالغ 4 ملايين وحدة حقوق سحب خاصة.

هـ/ تمثل الدخل المتوقع من الاستثمارات المتحقق من الموارد المتوقع أن تكون في الصندوق الاستئماني في فترة صندوق البيئة العالمية-3 (السنوات المالية 2003-2006).

و/ إضافة إلى أربعة أقساط سنوية من 107.5 مليون دولار أمريكي، تقدم الولايات المتحدة الأمريكية مبلغ 70 مليون دولار في السنة الأخيرة من فترة عملية التجديد عند تحقيق معايير الأداء الموجزة في الملحق 1 لهذا الجدول. ويحدد المجلس مدى إنجازها على أساس التحقق الذي تجريه وحدة المتابعة والتقييم المستقلة، وتؤخذ في الاعتبار أية أحداث أو ظروف غير متوقعة يمكن أن تحول دون تحقيقها.

ز/ تحسب بتحويل مقدار وحدات حقوق السحب الخاصة إلى العملة الوطنية باستعمال متوسط سعر الصرف اليومي في الفترة من 15 مايو 2001 لغاية 15 نوفمبر 2001 حسبما اتفق عليه المشاركون المساهمون في اجتماع 7 مايو 2001 بشأن العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق.

ح/ تعجيل السحب ما زال قيد النظر بالنسبة لهؤلاء المشاركين المساهمين.

ط/ تمثل المبلغ المرحل إلى الصندوق-3 وفقاً للفقرة 9 من القرار رقم __ والمقوم حسب أسعار الصرف السائدة في 30 يونيو 2002.

الملحق 1 للمرفق 1

معايير الأداء التي ينبغي تحقيقها بحلول خريف عام 2004 (كما حددها المجلس على أساس التحقق الذي تجريه وحدة المتابعة والتقييم المستقلة، وتؤخذ في الاعتبار أية أحداث أو ظروف غير متوقعة يمكن أن تحول دون تحقيقها):

- نظام التخصيص المستند إلى الأداء: سيضع صندوق البيئة العالمية قيد التنفيذ نظام تخصيص مستند إلى الأداء حسبما اتفق عليه في التقرير بشأن العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق.
- الملوثات العضوية الثابتة: ستقدم مساعدات لما لا يقل عن 50 بلدا من أجل إعداد خطط التنفيذ الوطنية التي تشمل جردا للمخزونات من هذه الملوثات وتنص على خطة عمل لتخفيضها.
- التنوع البيولوجي: ستتم الموافقة على المشروعات التي من المتوقع أن تضع ما لا يقل عن 17 مليون هكتار من الأراضي تحت إدارة محسنة من أجل الصون أو الحماية. كما ستتم الموافقة على مشروعات تضع قيد الصون ما لا يقل عن 7 ملايين هكتار أخرى من أراضي "الإنتاج" شاملة الأراضي حول المناطق المحمية والتي تستعمل لأغراض الإنتاج ولكنها تساند الموائل الطبيعية والمنظومات الإيكولوجية.
- تغير المناخ: ستتم الموافقة على المشروعات التي من المتوقع أن تسهل تفادي ما لا يقل عن 200 مليون طن من انبعاثات الغازات المسببة لأثر الدفيئة (المعادل من غاز ثاني أكسيد الكربون).
- المياه الدولية: ستتم الموافقة على مشروعات بهدف وضع أطر إدارة (تركز على الأولويات البيئية) في البلدان المشاطئة للأنهر من أجل ما لا يقل عن سطحتين مائيتين عابرتين للحدود.
- استنفاد طبقة الأوزون: ستتم الموافقة على المشروعات التي من المتوقع أن تلغي ما لا يقل عن 50 طنا من بروميد الميثيل والمواد الهيدروكلورو فلورو كربونية.
- تدهور الأراضي: ستتم الموافقة على المشروعات لحماية ما لا يقل عن 3 ملايين أخرى من الأراضي من التدهور.

المرفق 2

الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق

وثيقة ارتباط

بالإشارة إلى القرار رقم [] الذي اتخذته المديرون التنفيذيون للبنك الدولي للإنشاء والتعمير ("البنك الدولي") بعنوان "الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية: العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق" الذي اعتمد في [] ("القرار")؛

تخطر حكومة _____ البنك الدولي بصفته القيم على الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية بناء على الفقرة 2 من القرار بأنها ستقدم المساهمة المخولة في المرفق 1 للقرار، وذلك وفقاً لأحكام هذا القرار وبمبلغ قدره _____.

(لاسم والمنصب)

(تاريخ)

المرفق 3

الصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق

جدول السحب التأشيرى

النسبة المئوية من	السنة المالية
مجموع التعهد	
7.5	2003
10.0	2004
13.5	2005
12.5	2006
12.5	2007
12.0	2008
11.0	2009
9.0	2010
8.0	2011
4.0	2012
100.00	المجموع

الملحق ج: توصيات بشأن السياسات متفق عليها في إطار العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية

الديباجة

1. من بين أكبر التحديات التي تواجهنا في الألفية القادمة ضمان قدرة أجيال المستقبل على الحفاظ على حياتهم على كوكب الأرض. صندوق البيئة العالمية، بصفته آلية التمويل الرئيسية المتعددة الأطراف المكرسة لتقديم التمويل على هيئة منح وقروض بشروط ميسرة لأغراض حماية البيئة العالمية، نجح في تحقيق نتائج هامة في استعمال موارده استعمالا فعالا لحماية البيئة العالمية وفي سبيل تحقيق التنمية القابلة للاستمرار.
2. إن إدارة شؤون البيئة العالمية تحقق المنافع لكافة البشر لأننا نعيش في عالم متكامل يعتمد كل من أجزائه على الأجزاء الأخرى. وتعتبر التنمية القابلة للاستمرار ضرورية لتأمين القضاء على الفقر قضاء مبرما وزيادة رفاهة البشر كافة.
3. مرة أخرى، يؤكد المشاركون في المفاوضات بشأن العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية على الأهداف الرئيسية لصندوق البيئة العالمية، حسبما وردت في وثيقة إنشاء صندوق البيئة العالمية المعادة هيكلته، المتمثلة في إتاحة الموارد التمويلية الجديدة والإضافية على هيئة منح وقروض بشروط ميسرة للوفاء بالتكاليف الإضافية المتفق عليها الناجمة عن إجراءات تحقيق المنافع للبيئة العالمية في إطار من التنمية القابلة للاستمرار.
4. يقر المشاركون في المفاوضات بأن العقد الماضي من السنوات كان فترة تغير عالمي كبير وهم يؤكدون على أهمية أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الجديدة الذي اعتمدته في 8 سبتمبر 2000 كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 189 دولة. ومن بين هذه الأهداف اتفق زعماء العالم في مؤتمر القمة الذي عقده على "تحرير كثافة البشر وقبل كل شيء أولادنا وأحفادنا من خطر العيش على كوكب أفسدته الأنشطة البشرية بصورة غير قابلة للإصلاح، كوكب لم تعد موارده تكفي لسد احتياجاتهم". ويؤكد المشاركون في المفاوضات على أن الأنشطة التي يتم تمويلها من خلال الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية ستسهم في دفع الأهداف قدماً وتحقيق أهداف الألفية الجديدة وتدعيم تنفيذ أجندة القرن 21.
5. يتفق المشاركون في المفاوضات على أن العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية ذات أهمية حاسمة في هذا السياق.

6 . يرحب المشاركون في المفاوضات بمؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية القابلة للاستمرار والذي سيعقد في جوهانسبرغ في جنوب أفريقيا في أغسطس/سبتمبر 2002، كما يقدرون المساهمة الكبيرة التي قدمها صندوق البيئة العالمية في دفع الأهداف البيئية العالمية قدماً وهي الأهداف التي تتضمنها أجندة القرن 21 التي تم اعتمادها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية القابلة للاستمرار الذي عقد في عام 1992 والرسالة التي تقيد باستمرار المساندة والتي تعرب عنها العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية.

7 . ينوه المشاركون في المفاوضات إلى أن صندوق البيئة العالمية هيئة جديدة متعددة الأطراف تجسد شراكات على مستويات وأبعاد مختلفة، يسهل عمله مجلس وسكرتارية صندوق البيئة العالمية، وهو يستفيد من نقاط القوة التي تميز كلا من شركائه. والصندوق هو أولاً شراكة بين مشتركين من الدول المتقدمة ومن الدول النامية بهدف تحقيق منافع للبيئة العالمية. ومن مستويات الشراكة الهامة الأخرى هي الشراكة بين سكرتارية الصندوق والهيئة الاستشارية العلمية والفنية والمنظمات الثلاث التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والبنك الدولي - التي قدمت إسهامات هامة في تطور ونجاح صندوق البيئة العالمية. وستتضمن هذه الشراكة المزيد من الهيئات التي تنفذ مشروعات الصندوق وذلك في إطار توسيع الفرص.

8 . يدرك المشاركون أيضاً أن صندوق البيئة العالمية هو الهيئة التمويلية الوحيدة لعدة اتفاقيات وهو حالياً المصدر الرئيسي للموارد التمويلية التي تساند بصورة محددة الاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ. ويسترشد صندوق البيئة العالمية بمقررات مؤتمرات أطراف هذه الاتفاقيات. كما إن الصندوق هو مصدر الموارد التمويلية التي تساند اتفاقية ستوكهولم المعنية بالملوثات العضوية الثابتة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. يدرك المشاركون جيداً في ختام العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لصندوق البيئة العالمية المهام الإضافية التي يطلب المجتمع الدولي من الصندوق القيام بها فيما يتعلق بمجالات التركيز الحالية مع معالجة الملوثات العضوية الثابتة وتدهور الأراضي واعتماد نهج أكثر انتظامية بشأن بناء القدرات. ويسعى المشاركون لتدعيم مقدرة الصندوق على الاستجابة للتحديات الناشئة.

9 . يتفق المشاركون على أن الصندوق ينبغي أن يتطور وأن يطبق الدروس التي يتعلمها. بالاستفادة من عمليات التحليل ومن التوصيات التي تتضمنها الدراسة الثانية لمستوى الأداء العام لصندوق البيئة العالمية وتقارير أخرى ناجمة عن برنامج المتابعة والتقييم الخاص بصندوق البيئة العالمية أثناء فترة العملية الثانية لتجديد موارد الصندوق، مع وجهات نظر ومقترحات المشتركين، يوصي المشاركون مجلس الصندوق باتخاذ إجراءات للعمل في المجالات الاستراتيجية التالية. ويعرض المشاركون هذه التوصيات بغية زيادة تأكيد الصندوق على النوعية وعلى تحقيق النتائج وتحسين استجابة الصندوق لاحتياجات البلدان ولإرشادات اتفاقيات البيئة العالمية، وبهدف زيادة سرعة إجراءاته وبساطتها وكفاءتها لتعظيم الأثر المتحقق مع أخذ أداء البلدان في الاعتبار من خلال موارد العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق.

تحسين الأداء على مستوى البلدان

10 . يعتبر شعور البلدان بأنها صاحبة عمليات الصندوق ضروريا لتحقيق نتائج قابلة للاستمرار. لذلك ينبغي إدماج أهداف وبرامج الصندوق في أولويات واستراتيجيات وبرامج البلدان من أجل التنمية القابلة للاستمرار، وذلك استنادا إلى سياسات وخطط من أجل كل من مجالات تركيز عمل الصندوق بغية إبراز صلتها العالمية وربط المساهمات بكافة جوانب التنمية الوطنية القابلة للاستمرار.

11 . يعتبر الالتزام والمشاركة المفيدة والشعور بالملكية لدى البلدان من بين الشروط المسبقة لإدماج الاهتمامات البيئية العالمية في خطط التنمية القابلة للاستمرار التي تضعها البلدان. وينبغي بذل جهود مركزة لتحقيق سلامة السياسات والأطر البيئية وزيادة فهم الصندوق في البلدان، مع تدعيم مراكز تنسيق العمليات ووثوق التنسيق على مستوى البلدان ولاسيما بين مراكز التنسيق التابعة للصندوق ومراكز التنسيق التابعة للاتفاقيات البيئية.

12 . يتطلب الانتشار السريع للجهات الفاعلة الممثلة للمجتمع الدولي والمؤسسات والاتفاقيات المتعددة الأطراف جهدا خاصا بشأن التنسيق. ويعتبر الاضطلاع بعمل في إطار أولويات السياسات والاستراتيجيات القومية بالغ الأهمية من أجل نهج متسق تجاه التنمية القابلة للاستمرار بيئيا واقتصاديا معا. وفي هذا السياق، فإن عمل منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز على مستوى البلدان لزيادة التعاون بين الهيئات، ومثال ذلك إجراءات وثنائق استراتيجيات تخفيض أعداد الفقراء وإطار الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية، ضروري من أجل جعل الاعتبارات البيئية العالمية جزءا لا يتجزأ من تخطيط وتنفيذ استراتيجيات تخفيض أعداد الفقراء وعمليات التنمية القابلة للاستمرار.

13 . لسكرتارية صندوق البيئة العالمية كما للهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته دور هام تؤديه في تدعيم الالتزام والمشاركة من جانب البلدان. وينبغي الاضطلاع بكافة أنشطة الصندوق بروح الشراكة المعززة مع وجود هيئة رئيسية تمارس المسؤولية الملقاة على عاتقها في إطار التشاور والتعاون المستمرين بين هيئات الصندوق الأخرى.

14 . ضمن إطار موجه نحو تحقيق النتائج، يقر المشتركون في المفاوضات بأن التزام البلدان مرتبط ارتباطا وثيقا بالتوصيات التي تستهدف تعظيم النتائج وقياس الأداء والتي نناقشها أدناه. يوصي المشتركون بأن تواصل

الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته في حوارها مع البلدان المناقشة القوية لمؤشرات الأداء المتعلقة بالنجاح المتوقع لمشروع على مستوى البلد المعني، شاملة مدى التزام ذلك البلد، وإمكانية محاكاة المشروع، وقابلية استمراره، ومشاركة الجمهور، والمتابعة والتقييم، والتمويل المشترك. كما ينبغي أن تتناول هذه المؤشرات نتائج المشروعات وأثرها على البيئة العالمية. وحيثما تم تحديد الحاجة إلى أنشطة بناء قدرات أو إلغاء حواجز من السياسات أو تدعيم أوضاع أخرى تسهم في إنجاح المشروعات، فإنه ينبغي ألا معالجة هذه الحاجة أو الحواجز. وفي إطار معالجة احتياجات بلدان محددة، يوصي المشاركون بأن يتشاور الصندوق - من خلال حلقات العمل الحوارية القطرية والإقليمية وجهود البرامج القطرية التي لدى الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته - مع البلد المعني بشأن مجموعة أدوات العمل وأنماط البرمجة التي تم وضعها من أجل الحصول على المساعدة من الصندوق، وذلك بهدف استعمال أكثر الأدوات ملائمة لمعالجة احتياجات البلدان ولتعزيز الأداء والفعالية على مستوى البلدان. وتشمل هذه الأدوات والأنماط: برنامج المنح الصغيرة، والأنشطة التسهيلية، والمشروعات متوسطة الحجم، والنهج المستند إلى البرامج، والشراكات الاستراتيجية.

15 . يعتبر بناء القدرات ضروريا لتحقيق النتائج وتحسين الأداء على مستوى البلدان. يوصي المشاركون بأن تقترح سكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته على مجلس الصندوق وسائل لترشيد وتنسيق الأنشطة في حقل الأنشطة التسهيلية وبناء القدرات لتحقيق الفعالية والكفاءة. ومن بين الخطوات اللازمة تنفيذ الإرشادات ذات الصلة من مختلف اتفاقيات البيئة العالمية بهدف تحقيق التداوب وضمان أخذ الدروس المستفادة من تقييمات الصندوق في الاعتبار. كما يوصي المشاركون بأن تولي سكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته الاهتمام للاحتياجات الخاصة لأقل البلدان تطورا ومن بينها الدول الجزيرية الصغيرة، ولا سيما احتياجاتها من أنشطة بناء القدرات، وذلك بالاتساق مع التوصيات التي تستهدف تحقيق الحد الأقصى من النتائج.

16 . يطلب المشاركون من سكرتارية الصندوق العمل مع المجلس لوضع نظام من أجل تخصيص موارد الصندوق الضئيلة ضمن وفيما بين مجالات التركيز بغية تحقيق الحد الأقصى من أثر هذه الموارد على تحسين البيئة العالمية وتشجيع السياسات والممارسات السليمة بيئيا على صعيد عالمي.

17 . في هذا الخصوص، يطلب المشاركون من سكرتارية الصندوق أن تعدّ بالتشاور مع مجلس الصندوق وثيقة يستعرضها المجلس ويتخذ قرارا بشأنها في اجتماعه الذي يعقد في مايو 2003. وينبغي تعميم مسودة وثيقة يمكن استعمالها كأساس للمشاورات على أعضاء المجلس قبل 1 فبراير 2003. وينبغي على هذه الوثيقة اقتراح نظام تخصيص (توزيع) ينبغي أن يبدأ تنفيذه فور صدور قرار المجلس في مايو 2003، على أن يكون مستندا إلى المبادئ الرئيسية وهي الانتقائية والمساءلة والنتائج.

18 . ينبغي أن يقيم هذا النظام إطاراً بشأن عملية تخصيص الموارد فيما بين أولويات البيئة العالمية وفيما بين البلدان استناداً إلى أدائها. ومن شأن هذا النظام أن يتيح مستويات وأنواع مختلفة من المساندة للبلدان استناداً إلى تقييمات شفافة لعناصر قدرات البلد المعني وسياساته وممارساته الأكثر ملاءمة لنجاح تنفيذ مشروعات الصندوق. وعلى هذا النظام أن يضمن أن كافة البلدان الأعضاء يمكن أن تطلع على كيفية اتخاذ قرارات تخصيص الموارد.

19 . تعتبر مشاركة أصحاب المصلحة الحقيقية جانباً مهماً من جهود خلق التزام قوي بعمليات الصندوق لدى البلدان المعنية. ويوصي المشتركون بأن تقوم وحدة المتابعة والتقييم الخاصة بالصندوق وسكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لمشروعاته بوضع نهج بشأن المؤشرات التي ينبغي استخدامها كخطوط إرشادية لزيادة منهجية متابعة هذه الأنشطة وتوثيق أفضل ممارسات مشاركة أصحاب المصلحة الحقيقية.

إطار من أجل تحقيق الحد الأقصى من النتائج القابلة للاستمرار

الخطط الاستراتيجية

20 . يؤكد المشتركون على أن رسالة الصندوق هي أن يكون آلية للتعاون الدولي من أجل إتاحة الموارد التمويلية الجديدة والإضافية والمنح والقروض بشروط ميسرة للوفاء بالتكاليف الإضافية المتفق عليها لإجراءات وتدبير تحقيق المنافع للبيئة العالمية. علماً بأن مبدأ التكاليف الإضافية مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالهدف المتمثل في جعل البيئة العالمية جزءاً لا يتجزأ من التنمية القابلة للاستمرار. وينبغي على سكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارته وتنفيذ مشروعاته مواصلة جهود وضع إرشادات أكثر بساطة والتواصل مع البلدان المتلقية للمساعدة من الصندوق بشأن تحديد التكاليف الإضافية والمنافع العالمية، بما في ذلك تعميم إطار لزيادة مشاركة البلدان المتلقية للمساعدات في عملية تقدير هذه التكاليف.

21 . ينجم عن توسيع نطاق التفويض الممنوح لصندوق البيئة العالمية مع ازدياد القدرة الاستيعابية للبلدان وقدرة الهيئات التي تتولى إدارة وتنفيذ مشروعات الصندوق والهيئات المنفذة لتلك المشروعات ضائقة في الموارد المالية. فالطلب على موارد صندوق البيئة العالمية يفوق كثيراً الموارد المالية المتوفرة من خلال الصندوق الاستئماني الخاص به. علماً بأن القيود الناجمة عن ضائقة الموارد تستلزم قيام المجلس بإعطاء المزيد من التفاصيل عن أولويات التمويل العالمي. وينبغي أن تركز هذه الأولويات على تحقيق الحد الأقصى من الأثر - مع أخذ أولويات البلدان في الاعتبار - والتوازن ضمن مجالات تركيز عمل الصندوق، وإرشادات مؤتمرات أطراف الاتفاقيات العالمية التي يعمل الصندوق كآلية مالية لها، والنواتج والنتائج المتوقعة تحقيقها. لكي يتم تحقيق هذه الغاية يطلب من سكرتارية الصندوق ومن الهيئات التي تتولى إدارته وتنفيذ مشروعاته التعاون في عرض نهج

استراتيجي جديد بشأن وضع خطط العمل على المجلس للنظر فيه في اجتماعه المقرر عقده في مايو 2003. وينبغي أن تستند الخطة الاستراتيجية إلى نظام التخصيص (التوزيع) في ضوء الأداء والذي سيناقشه المجلس ويوافق عليه أيضا في اجتماع مايو 2003.

22. ينبغي استناد خطة العمل الاستراتيجية الجديدة إلى الأداء على أن تكون خطة تغطي مدة ثلاث سنوات وتشمل أولويات العمل لتحقيق الحد الأقصى من النتائج والأثر على أرض الواقع وتحقيق رسالة الصندوق المتمثلة في تحقيق المنافع البيئية العالمية في مجالات تركيز عمله. وينبغي أن تتيح خطة العمل الاستراتيجية إطارا ماليا تأشيريا مستندا إلى مجالات التركيز وأولويات البرامج، بما يتيح قدرا معقولا من إمكانية التكهن فيما يتعلق بعمل الصندوق على الأمد المتوسط، مع الربط مع مؤشرات الصلة الاستراتيجية واتساق البرامج والنواتج المتوقعة. وعلى المجلس استعراض خطة العمل الاستراتيجية والموافقة عليها سنويا. وينبغي أن يأخذ هذا الاستعراض في الاعتبار التغيرات التي يمكن أن تظهر في أولويات البلدان، وإرشادات الاتفاقيات والدروس المستفادة من أنشطة المتابعة والتقييم التي يقوم بها الصندوق، وذلك من بين أمور أخرى.

23. على الصندوق أن يسعى بانتظام لتحديث وإيضاح الأولويات التي تحددها اتفاقيات البيئة العالمية عن طريق تدعيم الحوار مع الاتفاقيات بناء على النتائج والنواتج التي حققها والدروس التي اكتسبها والمعلومات الأخرى الناجمة عن أنشطة المتابعة والتقييم التي يقوم بها.

24. يوصي المشتركون بأن يضع مجلس الصندوق معايير أشد صرامة بشأن نوعية المشروعات والبرامج، شاملة معايير بشأن التمويل المشترك، على أساس نتائج المتابعة والتقييم والدروس التي اكتسبها الصندوق. ومن شأن هذا أن يتيح آلية هامة لتخصيص (توزيع) الموارد الضئيلة على جوانب الطلب المتزايد على مشروعات وبراامج الصندوق وبذلك يساند خطط العمل الاستراتيجية.

قياس الأداء

25. ينبغي على صندوق البيئة العالمية زيادة تركيزه على النوعية والنتائج. كما ينبغي على سكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارته وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات التعاون لضمان الربط بين الأهداف الاستراتيجية والأولويات الموضوعية في خطة العمل الاستراتيجية وبين مؤشرات البرامج والمشاريع، شاملة النواتج المتوقعة التي يمكن متابعتها وقياسها بهدف تقدير مدى التقدم المحرز باتجاه تحقيق تلك الأهداف الاستراتيجية. وينبغي تصميم المؤشرات بهدف تقييم الآثار البيئية العالمية التي يتم تحقيقها من الموارد التي لدى صندوق البيئة العالمية. ويجب أن تتضمن كافة المشروعات مؤشرات واضحة وقابلة للمتابعة، وخطط متابعة وإشراف، مع تحديد للمخاطر والعوامل الأخرى التي توضع لتحسين نوعية المشروعات عند

دخولها حافظة العمليات ولتحقيق الحد الأقصى من الأثر الممكن. وينبغي أن يكون هناك نظام شفاف بشأن متابعة هذه المؤشرات والنواتج ومن أجل إعلام مجلس الصندوق على أساس سنوي.

26. تعتبر وظيفة المتابعة والتقييم المحسنة داخل صندوق البيئة العالمية أمراً ضرورياً لتحسين قياس نواتج عمله. ونعرض فيما يلي توصيات تتناول هذه الوظيفة.

27. إضافة إلى خطة العمل الاستراتيجية ومؤشرات الأداء المحسنة، يطلب المشتركون في المفاوضات، بالنسبة لكل عملية لتجديد موارد الصندوق الاستثماري، إتاحة توقعات للنواتج في فترة عملية تجديد الموارد القادمة لكي يتحسن فهم البلدان للنواتج والآثار المتوقعة تحقيقها من الموارد التي يزعم تقديمها للصندوق. وينوه المشاركون إلى أنه تم إعداد النواتج المتوقعة بالنسبة للعملية الحالية لتجديد الموارد كما تم النظر فيها.²⁷ ينبغي أيضاً أن تتاح لعملية تجديد الموارد معلومات عن النتائج والآثار المتحققة أثناء عملية التجديد السابقة، على سبيل المثال من خلال دراسة شاملة ومستقلة للأداء مثلما جرى بالنسبة للعملية الثالثة لتجديد الموارد، وينبغي أن تتاح هذه المعلومات قبل بدء عملية التجديد.

تدعيم الترتيبات المؤسسية

28. نوصي بتدعيم الهيكل المؤسسي لصندوق البيئة العالمية من أجل مساندة مواصلة التركيز على النوعية والنتائج، وذلك بغية ضمان الوفاء بصورة فعالة بالطلب الجديد على خدمات الصندوق، وتبسيط إجراءات تجهيز مشروعاته. كما ينبغي تصميم هيكله المؤسسي بما يضمن تنفيذ قرارات مجلسه بفعالية ورفع التقارير المنتظمة للمجلس بشأن تنفيذ قراراته. ويدرك المشاركون بأنه مع ازدياد عدد الاتفاقيات ومجالات التركيز والهيئات المنفذة لمشروعات الصندوق ومع ازدياد محدودية الموارد، فإن التنسيق يصبح تحدياً أكبر من ذي قبل ضمن نظام الصندوق. ويوصي المشاركون بأن يواصل الصندوق في سعيه للوفاء بهذه الأهداف والتصدي لهذه التحديات البناء على الميزات النسبية لكل من هيئاته وشراكاتها. ونطلب من مجلس الصندوق استعراض والموافقة على الخطة التي اتفق عليها سكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارته وتنفيذ مشروعاته من أجل تعزيز شراكتهم والتفاعل فيما بينهم عن طريق تحسين وضوح الأدوار من خلال التحديد الواضح للمسؤوليات وأوجه المساءلة.

29. يوصي المشاركون بأن يوافق مجلس الصندوق بأن تستفيد الهيئات التي نفذت حالياً مشروعات الصندوق، والمسمّاة بموجب سياسة الفرص الموسعة وأثبتت قدراتها وميزاتها النسبية في وضع وإدارة مشروعات الصندوق من خلال حافظة من أنشطة الصندوق (البنك الآسيوي للتنمية وبنك التنمية للدول الأمريكية)، من القدرة على الوصول من خلال سكرتارية الصندوق مباشرة إلى مجلس الصندوق من أجل تمويل مشروعاته. كما نوصي

²⁷ أنظر برامج الموارد من أجل العملية الثالثة لتجديد موارد صندوق البيئة العالمية، المرفق أ لموجز المفاوضات بشأن العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق الاستثماري لصندوق البيئة العالمية.

بأن يستعرض المجلس سنوياً، ابتداء من مايو 2003، خبرة هيئات تنفيذ أخرى تتم تسميتها بموجب سياسة الفرص الموسعة والنظر فيما إذا كان ينبغي أن تستفيد هيئات أخرى من هذه القدرة على الوصول المباشر استناداً إلى بيانها بصورة مرضية للمجلس قدراتها وميزاتها النسبية في إدارة أداء الهيئات المنفذة للمشروعات التي تعمل بموجب سياسة الفرص الموسعة. كما نوصي بإجراء فحص متعمق لأداء الهيئات المنفذة لمشروعات الصندوق العاملة بموجب سياسة الفرص الموسعة، شاملة التي لها القدرة على الوصول إلى المجلس مباشرة، وذلك خلال فترة العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق بهدف التوصية بمواصلة و/أو تعديل هذه السياسة.

الإدماج والتمويل المشترك

30 . يعتبر إدماج قضايا البيئة العالمية في أجندة التنمية العادية من بين التحديات المستمرة وينبغي على وحدة المتابعة والتقييم الخاصة بصندوق البيئة العالمية وسكرتارية الصندوق، بالتعاون مع الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات، وضع مؤشرات مادية لقياس مدى التقدم المحرز في هذا الإدماج. وقد طلب المشتركون من الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته تقديم تقارير سنوية عن أوضاع استراتيجيات الإدماج إلى مجلس الصندوق.

31 . تعتبر زيادة التمويل المشترك من بين القضايا الرئيسية في جهود صندوق البيئة العالمية الرامية لإحداث أثر إيجابي على البيئة العالمية. لذا، يطلب المشتركون من البلدان المتلقية لمساعدات الصندوق ومن الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات والجهات المانحة تقديم موارد إضافية لتعزيز موارد الصندوق. وينبغي أن تكون مستويات التمويل المشترك من بين الاعتبارات الرئيسية أثناء النظر في تضمينه في برنامج العمل.

32 . يوصي المشتركون بأن يضع الصندوق سياسة خاصة بالتمويل المشترك مع معايير متسقة وتقارير مطلوبة وتحديد مستويات مستهدفة ينبغي أن يبلغها التمويل المشترك. وينبغي أن تتيح هذه المستويات المستهدفة المرونة بما يأخذ في الاعتبار أوضاع مشروعات محددة. وينبغي متابعة مقدار التمويل المشترك المحقق في مشروع أو برنامج معني ومقارنته بمقدار التمويل المشترك المتوقع عند موافقة المجلس، كما ينبغي إبلاغ هذا المؤشر إلى المجلس بانتظام. وفي إطار طلب المجلس لمذاتة عن التمويل المشترك لمشروعات الصندوق في مايو 2001، يوصي المشتركون بأن تضع سكرتارية الصندوق سياسة التمويل المشترك المقترحة وذلك بالتشاور مع الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات لعرضها على المجلس في الاجتماع الذي يعقده في أكتوبر 2002.

القطاع الخاص

33 . ينبغي على صندوق البيئة العالمية العمل مع البلدان على تهيئة البيئة الملائمة التي تجتذب الموارد التمويلية من القطاع الخاص ومن الهيئات غير الهادفة لتحقيق الربح بما يؤدي إلى تحقيق المنافع للبيئة العالمية. علماً بأن بناء القدرات على مستوى المؤسسات والأنظمة هام في هذا الصدد. وينبغي على الصندوق السعي لتشجيع زيادة التواصل مع القطاع الخاص والمنظمات غير الهادفة لتحقيق الربح وإشراكهما في الأنشطة بهدف تعبئة أقصى ما يمكن من موارد لمعالجة الاهتمامات البيئية العالمية.

34 . مع الإقرار بالجهود المبذولة سابقاً لإشراك القطاع الخاص، يوصي المشتركون بأن تضع سكرتارية الصندوق بالتعاون مع الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات استراتيجية جديدة من أجل تحسين مشاركة القطاع الخاص في أنشطة الصندوق، مع أخذ الممارسات والسياسات السابقة في الاعتبار. ويوصي المشتركون بأن يتشاور الصندوق أثناء وضع هذه الاستراتيجية مع الفاعلين من القطاع الخاص لتحديد أية قيود يتصورها هذا القطاع على العمل مع الصندوق. وينبغي وضع إرشادات واضحة للتعاون مع هذا القطاع لكي يتم تحديد نطاق تعاون الصندوق مع أنشطة القطاع الخاص. وينبغي أن تتناول هذه الاستراتيجية كيف يمكن أن يضع تصميم وتنفيذ المشروعات المزيد من التأكيد على تهيئة البيئة الملائمة والاستراتيجيات الموجهة نحو السوق بهدف تعزيز قابلية استمرار المشروعات ومحاكاتها. وينبغي رفع هذه الاستراتيجية إلى المجلس في مايو 2003 على أن تنص على رفع تقرير سنوي إلى المجلس عن مدى مشاركة وإشراك القطاع الخاص.

الهيئة الاستشارية العلمية والفنية

35 . نقرّ أهمية الدور الذي تسهم به الهيئة الاستشارية العلمية والفنية بصفتها هيئة استشارية لمجلس الصندوق، وينبغي تدعيم قدرتها على القيام بوظائفها الاستشارية الاستراتيجية. وهناك حاجة لتوضيح وتركيز دورها في وضع واستعراض المشروعات، وأيضاً من أجل تحسين تحديد دورها في أنشطة المتابعة والتقييم التي يقوم بها الصندوق. يوصي المشتركون بأن يقدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة وسكرتارية الصندوق للمجلس مقترحات للنظر فيها بشأن دور الهيئة الاستشارية العلمية والفنية ، وذلك بالتعاون مع الهيئات الأخرى التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته ومع الأخذ في الاعتبار وجهات نظر وتوصيات الهيئة الاستشارية العلمية والفنية أثناء فترة العملية الثنائية لتجديد موارد الصندوق ونتائج الدراسة الثانية لمستوى الأداء العام لصندوق البيئة العالمية. وينبغي أن تشمل هذه المقترحات طرقاً لتدعيم مشاركة الخبرات العلمية على مستوى البلدان والمناطق في تصميم وتنفيذ المشروعات.

المتابعة والتقييم

36 . يعتبر تدعيم وظيفة المتابعة والتقييم ضمن صندوق البيئة العالمية، باستنادها إلى أنظمة المتابعة والتقييم في الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات، عملاً ضرورياً لتحسين قياس نواتج ونتائج مشروعات الصندوق. كما أن إقامة إطار للمتابعة والتقييم يمتلك مؤشرات واضحة وتوسع نطاق مهام المتابعة والتقييم ليغطي المزيد من قضايا الأنشطة والبرامج ينبغي أن يكون جزءاً لا يتجزأ من أنشطة المتابعة والتقييم التي يقوم بها الصندوق. وينبغي أن يتيح إطار المتابعة والتقييم إدماج وجهات النظر والدروس المستفادة من البلدان المتلقية لمساعدات الصندوق. كما ينبغي تدعيم وتعجيل خطى التعلم من خبرات الآخرين ضمن الصندوق لكي يتسنى استخدام موارده بمزيد من الفعالية.

37 . يوصي المشتركون بإعطاء الأولوية لتدعيم متابعة وتقييم مشروعات الصندوق. كما يوصون بأن يستعرض المجلس الأدوار والمسؤوليات عن المتابعة والتقييم الموزعة بين وحدة المتابعة والتقييم الخاصة بالصندوق وسكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات، وذلك جنباً إلى جنب مع هذه التوصيات التي تستهدف وضع نهج شراكة بشأن مسؤوليات المتابعة والتقييم بهدف زيادة أوجه التكامل. بناء على خبرتهما الفنية، ينبغي أن يكون لسكرتارية الصندوق ووحدة المتابعة والتقييم الخاصة به دور أكثر تشاركية في عمليات استعراض تنفيذ الهيئات المعنية من هيئات تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته وهيئات منفذة لتلك المشروعات فيما يتعلق بتحديد مدى التقدم المحرز في تحقيق أهداف الصندوق مع إدراك أن المسؤولية عن متابعة المشروعات والإشراف على تنفيذها تقع على عاتق الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات. بصفة أكثر تحديداً، يوصي المشتركون بأن تؤخذ في الاعتبار الأنشطة التالية:

- (أ) ينبغي لأغراض التقييم جعل وحدة المتابعة والتقييم الخاصة بالصندوق مستقلة ترفع تقاريرها مباشرة لمجلس الصندوق، على أن يحدد المجلس موازنتها وخطة عملها، وعلى أن يقترح المسؤول التنفيذي الأول/رئيس الصندوق رئيسها ويتم تعيينه بقرار من المجلس لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد؛
- (ب) ينبغي وضع إجراءات من أجل إشراف المجلس على وظيفة وأنشطة المتابعة والتقييم؛
- (ج) ينبغي على سكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات وضع إجراءات لتعميم الدروس المستفادة وأفضل أساليب العمل المستقاة من أنشطة المتابعة والرصد؛
- (د) ينبغي تشكيل " حلقة معلومات تقييمية " بين نتائج التقييمات وأنشطة الإدارة لضمان زيادة منهجية استخدام هذه النتائج ونواتج مشروعات الصندوق من أجل تحسين عمليات التخطيط والأنشطة اللاحقة؛
- (هـ) سكرتارية الصندوق والهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات مدعوون لرفع تقارير سنوية إلى مجلس الصندوق عن مدى

- استجابتهم للتوصيات ذات الصلة الواردة في الدراسة الثانية لمستوى الأداء العام
لصندوق البيئة العالمية ووثائق العملية الثالثة لتجديد موارد الصندوق؛
- (و) ينبغي على وحدة المتابعة والتقييم وضع معايير حد أدنى أكثر صرامة من أجل
الجوانب المتعلقة بالصندوق في المشروعات بصورة محددة وذلك بشأن السياسات
والاستراتيجيات التي يتوقعها الصندوق من وحدات المتابعة والتقييم لدى الهيئات التي
تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات المنفذة لتلك المشروعات.
- (ز) بما أن لكل هيئة من الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات
المنفذة لتلك المشروعات نظامها وجهازها الخاص لاستخلاص الدروس من خبرتها
العملية في تنفيذ عملياتها ينبغي على وحدة المتابعة والتقييم الخاصة بالصندوق تسهيل
زيادة كثافة تبادل الخبرات ذات الصلة بعمل الصندوق؛
- (ح) ينبغي أن تشمل كافة المشروعات مخصصات من أجل متابعة أثر ونواتج
المشروعات، أما المشروعات الحالية التي ليست فيها هذه المخصصات والتي تبقى ما
يزيد على سنتين لانتهاؤها تنفيذها فينبغي أن تستوفي هذه المعايير؛
- (ط) ينبغي على وحدة المتابعة والرصد أن ترفع تقارير سنوية عن عملها إلى مجلس
الصندوق؛ و
- (ي) ينبغي أن تتاح لوحدة المتابعة والتقييم القدرة على الوصول إلى كافة وثائق
المشروعات التي لدى الهيئات التي تتولى إدارة الصندوق وتنفيذ مشروعاته والهيئات
المنفذة لتلك المشروعات فيما يتعلق بالأنشطة التي يمولها الصندوق.

38. مع أخذ الفقرتين أعلاه بالاعتبار، يوصي المشتركون بأن تقوم وحدة المتابعة والتقييم بإعداد مذكرة ينظر
فيها مجلس الصندوق في اجتماعه الذي يعقد في أكتوبر 2002 عن مهام وصلاحيات وحدة المتابعة والتقييم
المستقلة.